# الأمم المتحدة

## صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

# التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
## عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
# وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

**الجمعية العامة**
الوثائق الرسمية
الدورة الخامسة والخمسون
الملحق رقم ٥ طاء (A/55/5/Add.9)

**الجمعية العامة**
**الوثائق الرسمية**
**الدورة الخامسة والخمسون**
**الملحق رقم ٥ طاء** (A/55/5/Add.9)

# صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

# التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
## عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
# وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٠

**0052977**

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-2765

0052977

[الأصل: بالانكليزية]
[١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠]

# المحتويات


| الفصل | | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|---|
| كتابا الإحالة | | | |
| الأول – | تقرير المدير التنفيذي | ١-١٢ | ١ |
| الثاني – | تقرير مجلس مراجعي الحسابات | ١-٦٢ | ٧ |
| | الف – مقدمة | ١-١٢ | ٨ |
| | باء – المسائل المالية | ١٣-٣٥ | ١١ |
| | جيم – قضايا الإدارة | ٣٦-٦١ | ١٥ |
| | دال – الشكر والتقدير | ٦٢ | ٢٢ |
| المرفق – | متابعة الإجراءات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من أجل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ | | ٢٣ |
| الثالث – | رأي مراجعي الحسابات والمصادقة على البيانات المالية | | ٣٢ |
| | – رأي مراجعي الحسابات | | ٣٢ |
| | – المصادقة على البيانات المالية | | ٣٤ |
| الرابع | البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | | ٣٥ |
| | البيان الأول – لإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصندوق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | | ٣٦ |
| | البيان الثاني – الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | | ٣٧ |
| | البيان الثالث – التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | | ٣٨ |
| | الجدول ١ – حالة التبرعات المعلنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | | ٣٩ |

الجدول ٢ - حالة التبرعات المعلنة لأغراض عامة، المستحقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ٤٢
الجدول ٣ - حالة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ٤٥
الجدول ٤ - نفقات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ٤٧
الجدول ٥ - حالة ميزانية الدعم لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ٥١
الجدول ٦ - حالة الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ..... ٥٢
المرفق - ملاحظات على البيانات المالية ..... ٥٦

**كتابا الإحالة**

١٠ أيار/مايو ٢٠٠٠

تحية طيبة، وبعد

عملا بالبند ١١-٤ من النظام المالي للأمم المتحدة والمادة ١٥-٣ من اللائحة المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، يشرفني أن أقدم البيانات المالية للصندوق عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

وقد تم توفير نسخ من هذه البيانات المالية للجنة المخدرات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(توقيع) بينو أرلاتشي
المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة
للمراقبة الدولية للمخدرات

رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة
مقر الأمم المتحدة
نيويورك

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

تحية طيبة، وبعد

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، التي قدمها المدير التنفيذي، وقد جرى فحص هذه البيانات. وهي تتضمن رأي مجلس مراجعي الحسابات.

ويشرفني أن أقدم، بالإضافة إلى ذلك، تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

(توقيع) السير جون بورن
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ورئيس
مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة

نيويورك

# الفصل الأول – تقرير المدير التنفيذي

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وفقا للمادة ١٥-٣ من اللائحة المالية للبرنامج وقرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

**الحالة المالية**

٢ - شهدت فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ نقطة تحول في الوضع المالي للبرنامج، حيث زاد إجمالي الإيرادات بمقدار ٣٨,٦ مليون دولار، أي ما يعادل ٣٧,٤ في المائة على مدى فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. كذلك، زاد إجمالي النفقات بمقدار ٣٢,٢ مليون دولار، أي ما يعادل ٣٠,٨ في المائة. وكما يتضح من الجدول ١ الوارد أدناه، زادت الإيرادات من ٥٢ مليون دولار في عام ١٩٩٧ إلى ٧٠,٣ مليون دولار في عام ١٩٩٨ وإلى ٧١,٦ مليون دولار في عام ١٩٩٩، ليقلب الهبوط في الإيرادات، الذي دام عدة سنوات، ويعكس زيادة الدعم للبرنامج من الدول الأعضاء. وتبع التحول في الإيرادات تحسن في أداء البرنامج، فزاد الإنفاق من ٥١,١ ملين دولار في عام ١٩٩٧ إلى ٥٥,١ مليون دولار في عام ١٩٩٨ وإلى ٨٠ مليون دولار في عام ١٩٩٩، ليقلب مرة أخرى، وبصورة جذرية، الهبوط السريع الذي دام عدة سنوات، في أداء البرنامج. والأهم من ذلك أنه في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، إذا قورنت بفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، زادت النفقات المشاريعية المباشرة في الميزانية البرنامجية بنسبة ٣٩ في المائة، بينما استوعبت تكاليف الدعم في إطار زيادة في الميزانية معتمدة بنسبة ١٠ في المائة.

٣ - وفي عام ١٩٩٩ تحسن تنفيذ المشاريع بصورة ملحوظة نتيجة لتطبيق أولويات برنامجية أكثر تركيزا في عام ١٩٩٨، وتفويض المسؤولية من المقر إلى الميدان، وترشيد ترتيبات التنفيذ. وأصبح البرنامج الآن مصنفا في أربعة قطاعات أو مجالات موضوعية رئيسية، ويبين الجدول ٢ الوارد أدناه تاريخ الإنفاق السنوي للبرنامج حسب كل قطاع. وفي فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ كان المعدل الكلي لتنفيذ الميزانية هو ٨٥ في المائة مقابل ٨٠ في المائة للمعدل المتنبأ به للنفقات النهائية في ميزانية البرنامج. وتحققت زيادات ضخمة في عام ١٩٩٩ في قطاع القضاء على المحاصيل غير المشروعة في إقليم جبال الأنديز وأفغانستان والحزام الأمني من حولها وباكستان وميانمار وأخيرا في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. كذلك تحقق في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ معدل تنفيذ باهر قدره ٨٢ في المائة في قطاع مكافحة إدمان المخدرات والحد منه، وهو قطاع أكثر تعقيدا، مع تحقيق إنجاز ملحوظ

تمثل في الانتهاء بنجاح من تنفيذ برنامج الحد من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومن المخدرات في البرازيل خلال فترة السنتين المذكورة.

٤ - وبالإضافة إلى صندوق البرنامج، فإن البرنامج ممول في إطار الميزانية البرنامجية العادية للأمم المتحدة، وذلك بنفقات إجمالية بلغت ١٤,٤ مليون دولار خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (انظر الملاحظة ٣ على البيانات المالية). وفي الوقت الذي يدعم فيه الصندوق الأنشطة الموجهة نحو مساعدة البلدان النامية في المراقبة الدولية للمخدرات، فإن حصة البرنامج من الميزانية العادية يتعلق معظمها بتنفيذ المعاهدات وبالشؤون القانونية. وقد قدم الصندوق ما يقرب من ٩٠ في المائة من الموارد التي أتيحت للبرنامج في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وذلك مقارنة بحوالي ١٠ في المائة قدمت من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

**البيان الأول – الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصندوق**

٥ - زادت التبرعات في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ بمقدار ٢٩,٢ مليون دولار، أي ما يعادل ٣٢ في المائة عما كانت عليه في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. بيد أن هذه الزيادة كانت في التبرعات المعلنة لأغراض خاصة، أو التبرعات المرصودة، التي زادت بمقدار ٣٢,٧ مليون دولار، بينما هبطت التبرعات المعلنة لأغراض عامة، أو التبرعات غير المرصودة، بمقدار ٣,٥ ملايين دولار في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، بالمقارنة بالفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. كذلك، سجلت زيادة هائلة قدرها ٨,٨ مليون دولار في مساهمات تقاسم التكلفة، يعود جلها لتنفيذ مشاريع كبيرة بتقاسم التكلفة في البرازيل.

٦ - وبينما هبطت إيرادات الأغراض العامة بمقدار ٣,٥ ملايين دولار في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، مقارنة بالفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، زادت نفقات الأغراض العامة بمقدار ١,٤ مليون دولار. ففي الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، زادت النفقات على الإيرادات بمقدار ١١,٣ مليون دولار مقابل عجز في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ بلغ ٦,٦ مليون دولار. ولذا انخفض رصيد صندوق الأغراض العامة انخفاضا كبيرا على مدى فترتي السنتين الأخيرتين. ومع ذلك، تجدر ملاحظة أن رصيد صندوق الأغراض العامة يجري تخفيضه حاليا لتمويل مجالات ميزانية البرنامج ذات الأولوية، التي لم تجتذب اعتمادات لأغراض خاصة ولكنها ضرورية التنفيذ بغية تحقيق أهداف الولاية والحفاظ على برنامج متوازن.

٧ - وزادت إيرادات الأغراض الخاصة على النفقات في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ بمقدار ١٦,٧ مليون دولار، مما أسفر عن زيادة كبيرة في رصيد صندوق الأغراض الخاصة. وحسب الشرح السابق، فبينما بدأت الإيرادات تزيد زيادة كبيرة من عام ١٩٩٨ فصاعدا،

لم تحدث تحسينات مناظرة في تنفيذ المشاريع إلا في عام ١٩٩٩، حين أمكن تطبيق ترتيبات الإدارة والتنفيذ اللازمة.

**البيان الثاني – الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق**

٨ - يورد البيان الثاني الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ووفقا لما أذنت به لجنة المخدرات، حددت أرصدة الاحتياطي بمبلغ ١٢ مليون دولار وأدرجت ضمن الأموال المخصصة لأغراض عامة كاحتياطي تشغيلي لحماية القدرة والسلامة الماليتين لصندوق البرنامج. والملاحظة ١٦ على البيانات المالية تكشف تماما عن الغرض من هذا الاحتياطي وطبيعته. ومقارنة بالفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، فإن إجمالي رصيد الصندوق قد ازداد بمقدار ٦٥٤ ٧٩٥ ٦ دولارا، أي بنسبة ١١,٢ في المائة، بسبب الزيادة الكبيرة في صافي إيرادات الأغراض الخاصة. بيد أن الأهم هو أن رصيد الأموال المخصصة لأغراض عامة والمتاح لأنشطة البرنامج المقبلة قد انخفض بمقدار ٩٩٧ ٨٩٧ ١١ دولارا. ووفق الملاحظة ٩ على البيانات المالية فقد هبطت اعتمادات الأغراض العامة المتاحة من ٧٦٢ ٧٤٥ ١٣ دولارا في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٧٦٥ ٨٤٧ ١ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وهذا الانخفاض ناتج عن الفارق بين الإيرادات والنفقات، وهو اتجاه مستمر يقيد المرونة التشغيلية والمالية للبرنامج.

**البيان الثالث – التدفقات النقدية**

٩ - بلغ صافي التدفقات النقدية الواردة من الأنشطة التشغيلية، في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، ما مقداره ٠٣٩ ٨٧٠ ٥ دولارا مقارنة بما كان عليه صافي التدفقات الصادرة في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، وهو ٧١٠ ٣٦٠ ١٠ دولارا. وهذا التحسن الكبير في التدفقات النقدية التشغيلية يرجع أساسا إلى زيادة صافي إيرادات الأغراض الخاصة والرقابة المشددة على الأموال المقدمة للوكالات المنفذة كسُلف. وقد زيدت التدفقات النقدية الواردة من الأنشطة التشغيلية بسبب زيادة التدفقات النقدية الواردة من الأنشطة الاستثمارية، حيث بلغت ٠٥١ ٦٨٣ ٩ دولارا في الفترة ١٩٩٨—١٩٩٩، مقارنة بـ ٣١٠ ٩٧٨ ٦ دولارات في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وقد أسهم تحسين توجيه النقدية والاستثمارات في تحسين التدفقات الواردة من الأنشطة الاستثمارية رغم فترات هبوط أسعار الفائدة خلال فترة السنتين. وكانت محصلة هذه التدفقات الواردة هي حدوث زيادة قدرها ٥٤٣ ٩٧٥ ١٦ دولارا في إجمالي المبالغ النقدية والودائع لأجل والاستثمارات خلال فترة السنتين.

## الجداول

١٠ - البيانات المالية تدعمها ستة جداول. والجدول ١ يبين حالة التبرعات ومساهمات تقاسم التكلفة. وقد أعيد تبويبه كي يوضح بأسلوب أكثر شفافية الإيرادات والمبالغ المحصلة والتبرعات التي أعلنتها البلدان المانحة خلال فترة السنتين. والجدول ٢ يبين حالة التبرعات المعلنة لأغراض عامة. وقد بلغ إجمالي التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تحت بند الأموال المخصصة لأغراض عامة ٨٢٨ ٠٦٩ ١ دولارا مستحقة على ١٦ بلدا ولا تمثل سوى ٣ في المائة من إجمالي إيرادات الأغراض العامة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وهذا تحسن كبير عن الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ التي في نهايتها كان نحو ٢٠ في المائة من إيرادات الأغراض العامة لا تزال قيد التحصيل. ويبين الجدول ٣ حالة ميزانية البرنامج المعتمدة والنفقات النهائية. وهو، كما ذكر أعلاه، يبين المعدل الكلي لأداء البرنامج والبالغ ٨٥ في المائة، وهو معدل باهر بأي معيار من معايير الأمم المتحدة. وكانت معدلات التنفيذ مرتفعة للغاية في أمريكا اللاتينية (١٠٧ في المائة) وغرب ووسط آسيا (١٠٠ في المائة) وشرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ (٩٨ في المائة). والجدول ٤ يبين نفقات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل. أما الجدول ٥ فيبين حالة ميزانية الدعم المعتمدة لفترة السنتين. وكما يتضح من الجدول ٥، فإن ميزانية الدعم للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وهي ٣٤,٨ مليون دولار، لم يزد التجاوز في الإنفاق عنها إلا بمقدار ٠,٣ مليون دولار، أي أقل من ١ في المائة، الأمر الذي يرجع إلى الخسارة في أسعار الصرف الخارجة عن نطاق السيطرة. والجدول ٦ يبين حالة الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وأعيد تبويب هذا الجدول لتوضيح الفرق بين المبالغ المقدمة للوكالات كسلف (٩,٥ مليون دولار) والمبالغ المستحقة للوكالات (٨,٥ مليون دولار).

## الملاحظات على البيانات المالية

١١ - تتضمن البيانات المالية ١٨ ملاحظة. والملاحظة ٢ تتضمن وصفا للسياسات المحاسبية التي طُبقت عند إعداد البيانات. أما الملاحظات المتبقية، وعددها ١٧ ملاحظة، فتقدم مزيدا من المعلومات والإيضاحات بشأن الأنشطة المالية للبرنامج، التي يتولى المدير التنفيذي للبرنامج مسؤولية إدارتها.

# الجدول ١

## الإيرادات والنفقات وأرصدة الصندوق

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| | ١٩٨٨ | ١٩٨٩ | ١٩٩٠ | ١٩٩١ | ١٩٩٢ | ١٩٩٣ | ١٩٩٤ | ١٩٩٥ | ١٩٩٦ | ١٩٩٧ | ١٩٩٨ | ١٩٩٩ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الإيرادات* | ٥٧,١ | ٣٣,٣ | ٥٥,١ | ٧٠,٣ | ٧٢,٥ | ٧٠,١ | ٦٣,١ | ٦٧,٤ | ٥١,٠ | ٥٢,٠ | ٧٠,٣ | ٧١,٦ |
| النفقات** | ٣٢,٣ | ٣٩,٦ | ٤١,٦ | ٥٤,١ | ٦٦,٩ | ٧٠,٤ | ٧٣,٢ | ٦٤.١ | ٥٣,٢ | ٥١,١ | ٥٥,١ | ٨٠,٠ |
| أرصدة الصندوق | ٣٩,٩ | ٣٣,٦ | ٤٧,١ | ٦٣,٣ | ٦٨,٩ | ٦٨,٦ | ٥٨,٥ | ٦١,٨ | ٥٩,٦ | ٦٠,٥ | ٧٥,٧ | ٦٧,٣ |

# الجدول ٢

## البرنامج حسب القطاع، للفترة ١٩٩٨–١٩٩٩ (صافي تكاليف الدعم)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| القطاع | ١٩٨٨ | ١٩٨٩ | ١٩٩٠ | ١٩٩١ | ١٩٩٢ | ١٩٩٣ | ١٩٩٤ | ١٩٩٥ | ١٩٩٦ | ١٩٩٧ | ١٩٩٨ | ١٩٩٩ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| دعم السياسات والتشريع والدعوة | ٠,٤ | ٠,٥ | ٠,٦ | ١,٤ | ٣,٣ | ٥,٤ | ٥,٦ | ٦,٨ | ٦,٧ | ٧,٢ | ٦,١ | ٥,٠ |
| مكافحة إدمان المخدرات والحد منه | ٧,٣ | ٧,٨ | ٥,٨ | ٧,٦ | ١٠,٠ | ١٣,٢ | ١٢,٢ | ١٢,٧ | ١٠,٣ | ١٠,٤ | ١١,٦ | ١٢,٨ |
| القضاء على المحاصيل غير المشروعة | ١٦,٠ | ١٨,٥ | ٢٣,٨ | ٢٩,٠ | ٣٠.٠ | ٢٦,١ | ٢٨,٣ | ١٩,٤ | ١٠,٣ | ١٠,٣ | ١٢,٢ | ٢١,٨ |
| قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات | ٤,٧ | ٧,٨ | ٤,٧ | ٧,١ | ١١,٣ | ١١,٢ | ١٠,٠ | ٩,٩ | ٨,١ | ٦,٨ | ٨,١ | ١٩,٧ |
| **المجموع** | **٢٨,٤** | **٣٤,٦** | **٣٤,٩** | **٤٥,١** | **٥٤,٦** | **٥٥,٩** | **٥٦,١** | **٤٨,٨** | **٣٥,٤** | **٣٤,٧** | **٣٨,٠** | **٥٩,٣** |

¦ دعم السياسات والتشريع والدعوة

? مكافحة إدمان المخدرات والحد منه

¦ القضاء على المحاصيل غير المشروعة

¦ قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

١٩٩٣ ١٩٩٤ ١٩٩٥ ١٩٩٦ ١٩٩٧ ١٩٩٨ ١٩٩٩

١٩٨٨ ١٩٨٩ ١٩٩٠ ١٩٩١ ١٩٩٢

صفر ١٠ ٢٠ ٣٠ ٤٠ ٥٠ ٦٠ ٧٠ (ملايين الدولارات)

# الفصل الثاني
# تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بفحص عمليات برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وصادق المجلس على صحة البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وأجرى عمليتي مراجعة إدارية، تناولتا تخطيط البرنامج وأداءه ومشترياته.

وتتمثل النتائج الرئيسية التي توصل إليها المجلس فيما يلي:

(أ) لم يف البرنامج بما تتطلبه معايير الأمم المتحدة المحاسبية بالكشف عن الخصوم المستحقة عليه لسداد مستحقات نهاية الخدمة ومستحقات ما بعد التقاعد ومستحقات الإجازات السنوية؛

(ب) تحسن الوضع المالي للبرنامج بشكل كبير خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ عندما حقق زيادة صافية في الإيرادات على النفقات بمقدار ٥,٤ مليون دولار، مقارنة بالزيادة الصافية في النفقات على الإيرادات، التي بلغت ١,١ مليون دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧؛

(ج) لم تدعم المصروفات التي بلغت ١٤,٢ مليون دولار، المتكبدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المشاريع المنفذة وطنيا، بأي تقارير مراجعة حسابات. وعلى هذا، لم تكن ثمة أدلة كافية تسمح للمجلس بأن يكوّن رأيا محاسبيا بشأن هذه النفقات؛

(د) لم يتابع البرنامج ولم يتلق التقارير المحاسبية التي تغطي الـ ١٧,٩ مليون دولار المتكبدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المشاريع المنفذة وطنيا في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، حيث لم تصل وقت إعداد التقرير الأخير للمجلس؛

(هـ) لم يوفق البرنامج بين حساباته المصرفية على وجه سليم بالنسبة لفترات طويلة، فكانت النتيجة أن لم يُعرض على المجلس حسابان، تبلغ قيمتهما ٠٠٠ ٨٢٥ دولار، حتى وقت إجرائه للمراجعة؛

(و) لم يوضح البرنامج ثلاث سُلف مقدمة مجموعها ٠٠٠ ٣٤٥ دولار، قدمت إحداها في عام ١٩٩٣؛

(ز) اضطلعت بأنشطة مشتريات البرنامج أكثر من سبع وكالات مختلفة، ولم يواظب البرنامج على وضع خطط للمشتريات، مما حال دون الانتفاع بأي ميزة من ميزات وفورات الإنتاج الكبير؛

(ح) ألغي عقد للقيام بحملة توعية بعد شهر واحد من إبرامه، حينما لم تتوافر الأموال المتعهد بها. وتوصل البرنامج إلى تسوية مع المقاول بمبلغ ٠٠٠ ٢٣٥ دولار (٥٨ في المائة من قيمة العقد) عن الأعمال التحضيرية، ولم تكتمل الحملة.

وقدم المجلس توصيات لتحسين الامتثال لمعايير الأمم المتحدة المحاسبية، وتعزيز المساءلة والتخطيط وتحسين ممارسات وإجراءات المشتريات.

وترد قائمة بتوصيات المجلس الرئيسية في الفقرة ١١.

## ألف – مقدمة

١ – قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن الفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وقد جرت عملية المراجعة وفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقها، ولمعايير المراجعة الموحدة التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقتضي هذه المعايير قيام المجلس بتخطيط وتنفيذ هذه المراجعة ليتأكد على نحو معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ – وقد جرت عملية مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت النفقات المدونة في البيانات المالية عن الفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ قد تم تكبدها للأغراض الموافق عليها من الهيئات الإدارية؛ وعما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صنفت ودونت على نحو صحيح وفقا للنظام المالي والقواعد المالية؛ وعما إذا كانت البيانات المالية للبرنامج تعرض بشكل نزيه الوضع المالي الذي كان عليه في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وتضمنت عملية مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بقدر ما ارتأى المجلس ذلك ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية. كما أجرى المجلس مراجعة للحسابات في مكتبي البرنامج الميدانيين في البرازيل وبوليفيا.

٣ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، اضطلع المجلس بعمليات استعراض بمقتضى البند ١٢-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وقد عنيت عمليات الاستعراض أساسا بمدى كفاءة الإجراءات المالية، والضوابط المالية الداخلية، وعموما، بشؤون الإدارة والتنظيم في البرنامج. وفحص المجلس في الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ إجراءات التخطيط ومراقبة الأداء البرنامجي الوطني للبرنامج وإجراءات المشتريات.

٤ - وواصل المجلس ما درج عليه من رفع تقارير عن نتائج مراجعات حسابية محددة في رسائل إدارية تتضمن ملاحظات تفصيلية وتوصيات مرفوعة إلى إدارة البرنامج.

٥ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه لا بد أن تعرض على الجمعية العامة. وقد أبلغ البرنامج بملاحظات المجلس بشأن جميع المسائل الواردة في هذا التقرير. وأكد البرنامج الحقائق التي تستند إليها ملاحظات المجلس واستنتاجاته، وقدم تفسيرات وإجابات ردا على تساؤلات المجلس.

٦ - ويرد في الفقرة ١١ أدناه موجز لتوصيات المجلس. كما ترد النتائج التفصيلية في الفقرات ١٣ إلى ٦١.

٧ - وكانت الجمعية العامة قد قبلت، في قرارها ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن تحسين تنفيذ توصياته التي اعتمدتها الجمعية رهنا بالأحكام الواردة بالقرار. وتضمنت مقترحات المجلس التي أحيلت إلى الجمعية العامة في مذكرة من الأمين العام (A/52/753، المرفق) العناصر الأساسية التالية:

(أ) ضرورة تحديد جداول زمنية لتنفيذ التوصيات؛

(ب) الكشف عن شاغلي المناصب الذين تقع عليهم المسؤولية؛

(ج) إنشاء آلية فعالة لتعزيز الإشراف على تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات. ويمكن أن تكون تلك الآلية على هيئة لجنة خاصة تضم كبار الموظفين أو مركز اتصال لمسائل مراجعة الحسابات والإشراف.

ولاحظ المجلس أن الإدارة قد أوفت عموما بهذه المتطلبات.

**١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ تنفيذا تاما**

٨ - وفقا لما ورد في الفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أبرز المجلس بشكل مستقل فيما يلي توصية مقدمة في تقاريره

المتعلقة بفترات السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٤-١٩٩٥ و ١٩٩٦-١٩٩٧، ولم تنفذ تنفيذا تاما.

٩ - وكان المجلس قد أوصى بأن يستعرض البرنامج ويرشّد ترتيباته المحاسبية المالية. وعقب انتقال مهمة المحاسبة للبرنامج من مقر الأمم المتحدة إلى مكتب الأمم المتحدة في فيينا اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦، أقام البرنامج نظاما لكشوف البيانات لإدماج جميع القيودات المنقولة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا وتفاصيل النفقات التي ترد تقاريرها من الوكالات المسؤولة عن التنفيذ. وتنطوي هذه العملية على إعادة إدخال كم ضخم من البيانات، وبالتالي زيادة احتمال وقوع أخطاء، كما أنها لا تيسر إصدار البيانات المالية، التي تتطلب إدخال المزيد من البيانات يدويا. وفي حين يلاحظ المجلس أن هناك أعمالا تحضيرية هامة تم الاضطلاع بها بشأن تطوير نظام محاسبي مالي متكامل، فإنه يشجع البرنامج على استكمال هذه العملية باعتبارها مسألة ذات أولوية.

١٠ - وقام المجلس أيضا، وفقا لما جاء في قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، باستعراض التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات المقدمة في تقرير المجلس عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧. وترد في مرفق هذا التقرير تفاصيل الإجراء الذي اتخذ وتعليقات المجلس.

## ٢ - التوصيات الرئيسية في هذا التقرير

١١ - يوصي المجلس بأن يضطلع البرنامج بما يلي:

(أ) الكشف، في الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية، عن قيمة وطريقة تقييم الخصوم المستحقة لسداد مستحقات نهاية الخدمة ومستحقات ما بعد التقاعد ومستحقات الإجازات السنوية، وفقا لمعايير الأمم المتحدة المحاسبية (الفقرة ١٤)؛

(ب) تعزيز جهوده الرامية إلى تشجيع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الحصول على تقارير مراجعة الحسابات اللازمة بالنسبة للمشاريع المنفذة وطنيا؛ والتوسع حسب الاقتضاء في ترتيبات إسناد مراجعة حسابات المشاريع المنفذة وطنيا إلى مؤسسات محاسبة محلية (الفقرة ٢١)؛

(ج) القيام، بالاتصال مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمتابعة جميع تقارير مراجعة الحسابات غير المنجزة بالنسبة لفترتي السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ و ١٩٩٨-١٩٩٩ (الفقرة ٢٢)؛

(د) كفالة إجراء التسويات المصرفية بشكل منتظم وفوري في المقر وفي المكاتب الميدانية، والتحقيق في البنود التي لم تسوّ منذ زمن طويل (الفقرة ٢٧)؛

(هـ) مساعدة الحكومات التي ليست لديها خطط وطنية رئيسية لمكافحة المخدرات، أو ما يعادلها، على وضع خطط في أقرب وقت ممكن لتحديد المشاكل المتعلقة بالمخدرات وترتيبها حسب الأولوية، ورسم مسار عمل على المستوى الحكومي للتصدي لها (الفقرة ٤٠)؛

(و) وضع توجيهات أساسية بشأن التخطيط تحدد معايير واضحة، وتزيد من الاتساق والتماثل بين وثائق التخطيط (الفقرة ٤٤)؛

(ز) كفالة أن تقدم جميع التقارير السنوية في المستقبل تحليلا للنتائج والنواتج الفعلية مقارنة بالأهداف المحددة في الخطط القطرية أو الإقليمية ذات الصلة (الفقرة ٤٩)؛

(ح) تنسيق أنشطة مشترياته بهدف تركيز المشتريات على عدد أقل من الوكالات، وبذا يستفيد من وفورات الإنتاج الكبير (الفقرة ٥١)؛

(ط) اشتراط أن تعد الإدارات خطط مشتريات لتقديمها إلى وحدات المشتريات المعنية (الفقرة ٥٤)؛

(ي) إصدار توجيهات واضحة للمكاتب الميدانية بشأن إجراءات المشتريات الواجب اتباعها وحدود التفويض المنطبقة (الفقرة ٥٩)؛

(ك) العمل مع مكتب الأمم المتحدة في فيينا لعقد اتفاق معه يحدد مستوى ونوعية جميع الخدمات المقدمة، بما فيها المشتريات (الفقرة ٦٠).

١٢ - وترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ٢٩ و ٣١ و ٣٣.

## باء - المسائل المالية

### ١ - معايير الأمم المتحدة المحاسبية

١٣ - قام المجلس بتقييم مدى انطباق البيانات المالية للبرنامج عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ مع معايير الأمم المتحدة المحاسبية. وتبين من الاستعراض أن عرض البيانات المالية يتفق بشكل عام مع المعايير. بيد أن المجلس يلاحظ أن البرنامج لم يمتثل بعد لمعايير الأمم المتحدة المحاسبية لتحديد قيمة الخصوم المستحقة لسداد مستحقات نهاية الخدمة ومستحقات ما بعد التقاعد ومستحقات الإجازات السنوية. وأبلغ البرنامج

المجلس بأنه يتوقع تحديد قيمة هذه الخصوم في الوقت المناسب لتضمينها في البيانات المالية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

١٤ - ويوصي المجلس بأن يكشف البرنامج، في الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية، عن قيمة وطريقة تقييم الخصوم المستحقة لسداد مستحقات نهاية الخدمة ومستحقات ما بعد التقاعد ومستحقات الإجازات السنوية، وفقا لمعايير الأمم المتحدة المحاسبية.

**٢ - النفقات البرنامجية التي تحملتها الوكالات المسؤولة عن التنفيذ**

١٥ - لأن المجلس لا يطلع على سجلات النفقات لجميع الوكالات المسؤولة عن التنفيذ، فإنه يعتمد على تقارير مراجعة الحسابات المقدمة من مراجعي حسابات آخرين للتأكد من أن الأموال التي قدمت كسلف إلى الوكالات المنفذة والحكومات الوطنية قد أنفقت بشكل سليم على المشاريع التي يضطلع بها البرنامج.

١٦ - وقد أشار المجلس في تقريره عن البيانات المالية للبرنامج للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧[1] إلى أن نفقات تبلغ ١٧,٩ مليون دولار، من أصل ١٨,٦ مليون دولار تم تكبدها عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مشاريع منفذة وطنيا لم تدعمها تقارير مراجعة الحسابات في تاريخ الانتهاء من إعداد البيانات المالية. وأوصى المجلس بأن يجري البرنامج اتصالا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لكفالة تلقي تقارير مراجعة حسابات عن جميع النفقات المتكبدة وطنيا عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصفته الوكالة المسؤولة عن التنفيذ.

١٧ - ويلاحظ المجلس مع القلق أن البرنامج، منذ تقرير المجلس لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، لم يتلق تقارير متابعة ولا تقارير مراجعة حسابات تغطي مبلغ الـ ١٧,٩ مليون دولار المتكبدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن المشاريع المنفذة وطنيا في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

١٨ - وبالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تكبد البرنامج نفقات برنامجية قيمتها ٩٧,٣ مليون دولار، تشمل ٤٩,٤ مليون دولار تم تكبدها عن طريق الوكالات و ١٨,٣ مليون دولار أنفقت على المشاريع المنفذة وطنيا عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه الوكالة المسؤولة عن التنفيذ. ونجح البرنامج في الحصول على تقارير مراجعة بالنسبة لمبلغ ٤٩,١ مليون دولار من أصل الـ ٤٩,٤ مليون دولار التي تكبدتها الوكالات المسؤولة عن التنفيذ. ومع هذا، فبالنسبة للمشاريع المنفذة وطنيا لم ينجح البرنامج إلا في الحصول على دعم مراجعة حسابات لمبلغ ٤,١ مليون دولار من أصل النفقات البالغة ١٨,٣ مليون دولار المتكبدة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. ولذا لم تكن ثمة أدلة كافية تتيح

للمجلس تكوين رأي فيما يتعلق بمصاريف تنفيذ وطني تصل إلى ١٤,٢ مليون دولار. وأبلغ البرنامج المجلس بأن المراجعة الحسابية جارية لتغطية مبلغ ١١,٦ مليون دولار من هذا المبلغ.

١٩ - ويلاحظ المجلس أن البرنامج قد عمل بشكل وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ سعيا إلى زيادة تغطية مراجعة الحسابات للمشاريع المنفذة وطنيا. بيد أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يتمكن من الحصول على تقارير مراجعة حسابات إلا عن ٨ مشاريع تبلغ نفقاتها ٣٠٣ ٦٧٥ دولارات مقابل المستهدف وهو ١٦ مشروعا تبلغ نفقاتها ٣٠,٩ مليون دولار.

٢٠ - واستعان البرنامج بشركات محاسبة محلية لمراجعة حسابات المشاريع المنفذة وطنيا في باكستان والبرازيل وبربادوس وبوليفيا وفييت نام. وأسفرت هذه الجهود عن تلقي تقارير مراجعة حسابات بالنسبة لمبلغ ١,٥ مليون دولار من النفقات.

٢١ - **ويوصي المجلس بتعزيز البرنامج لجهوده الرامية إلى تشجيع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الحصول على تقارير مراجعة الحسابات اللازمة بالنسبة للمشاريع المنفذة وطنيا؛ والتوسُّع حسب الاقتضاء في ترتيبات إسناد مراجعة حسابات المشاريع المنفذة وطنيا إلى شركات محاسبة محلية.**

٢٢ - **ويوصي المجلس أيضا بأن يتابع البرنامج، بالاتصال مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جميع تقارير مراجعة الحسابات غير المنجزة بالنسبة لفترتي السنتين ١٩٩٦-١٩٩٩٧ و ١٩٩٨-١٩٩٩.**

### ٣ - الوضع المالي

٢٣ - كما يتضح من البيان الأول، تجاوز إجمالي إيرادات البرنامج في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وقدره ١٤١,٩ مليون دولار، مجموع نفقاته، وقدره ١٣٦,٥ مليون دولار، بمقدار ٥,٤ مليون دولار. وهذه الزيادة في الإيرادات عن النفقات، بالإضافة إلى تسويات أخرى واعتمادات وتحويلات، أسفرت عن زيادة قدرها ٦,٨ مليون دولار في الرصيد الكلي لصندوق البرنامج، من ٦٠,٥ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٦٧,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وهذا يمثِّل تحسنا كبيرا إذا قورن بفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛ حينما كان صافي زيادة النفقات على الإيرادات في البرنامج ١,١ مليون دولار.

٢٤ - ولاحظ المجلس، في تقريره عن البيانات المالية للبرنامج لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، أن البرنامج يبذل جهودا لتوسيع نطاق قاعدة مانحيه، وذلك بشن حملة جديدة

لجمع التبرعات. ففي الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، زاد مجموع إيرادات البرنامج إلى ١٤١,٩ مليون دولار مقابل ١٠٣,٣ مليون دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، وهي زيادة تمثل نحو ٣٧ في المائة.

مراقبة الحسابات المصرفية

٢٥ - اكتشف المجلس عدم تسجيل مبلغ ٠٠٠ ٧٦٢ دولار في أحد الحسابات المصرفية المحلية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ في دفتر الأستاذ العام بالبرنامج، مع استمرار إغفال هذا الأمر بسبب أوجه النقص في التسويات المصرفية. واتخذ البرنامج إجراء لتصحيح هذا الإغفال وإدراج المبلغ بصفته من إيرادات الميزانية البرنامجية.

٢٦ - كما اكتشف المجلس إيداع مبلغ ٠٠٠ ٦٣ دولار في الحساب المصرفي لمقر البرنامج في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ولكنه ظل غير مدون في دفاتر أستاذ البرنامج إلى أن عرضه المجلس على البرنامج في آذار/مارس ٢٠٠٠. وكان البند قد ظهر كبند تسوية في التسويات المصرفية للبرنامج لمدة ١٥ شهرا. ولم تقيَّد أيضا الرسوم المصرفية التي بلغت ٠٠٠ ١ دولار في دفتر أستاذ البرنامج للفترة نفسها. وأعرب المجلس عن قلقه لعدم قيد الأموال الخاضعة لوصاية البرنامج.

٢٧ - **ويوصي المجلس بأن يكفل البرنامج إجراء التسويات المصرفية بشكل منتظم وفوري في المقر وفي المكاتب الميدانية، والتحقيق في البنود التي لم تسوّ منذ زمن طويل.**

السلف

٢٨ - يتضح من الجدول ٦ الملحق بالبيانات المالية أن البرنامج قد قدم سُلفا بلغ مجموعها ٧١٣ ٣٤٥ دولارا إلى كنيسة جلعاد المعمدانية (٠٨٠ ١٧٥ دولارا) وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة (٢٠٠ ١٦٢ دولار) وصندوق الأمم المتحدة للسكان (٤٣٣ ٨ دولارا) ظلت بلا تغيير منذ الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وأبلغ البرنامج المجلس أن السلفة التي قدمت إلى الكنيسة في عام ١٩٩٣ ظلت موضع خلاف حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٠. أما السلفتان الأخريان فقدمتا في عام ١٩٩٧ وظلتا بلا تغيير لأن الوكالات لم تقدم بيانات إنفاق مصدقة لتسوية السلف.

٢٩ - **ويوصي المجلس بأن يتخذ البرنامج إجراء متابعة لتسوية هذه الأرصدة المعلقة منذ مدة طويلة.**

ميزانيات المشاريع

٣٠ - كانت ضوابط ميزانيات المشاريع ضعيفة في مكتبين قطريين زارهما المجلس. فقد ثبت حدوث تجاوزات في الإنفاق بلغت ٠٠٠ ٦٥ دولار في ٩ من بنود أوجه الإنفاق في خمسة مشاريع في بوليفيا، و ٠٠٠ ٣٧٣ دولار في ١٣ من بنود أوجه الإنفاق في البرازيل، أُبلغ عنها. ورغم الحصول فيما بعد على موافقات من مقر البرنامج على الزيادة في الإنفاق، فإن المجلس يرى أن الإجراءات الحالية للرقابة العامة على نفقات مشاريع البرنامج غير كافية، لأن المكاتب الميدانية أمكنها تجاوز النفقات في ميزانيات المشاريع.

٣١ - **ويوصي المجلس بأن يراقب النظام المحاسبي الجديد للبرنامج مصروفات المكاتب الميدانية أولا بأول، بغية تحسين الرقابة العامة على نفقات المشاريع.**

العهدة المستديمة

٣٢ - كشفت مراجعة حسابات عهدة البرنامج المستديمة عن عدم العثور في مقر البرنامج على ٨ بنود من الأجهزة الحاسوبية القديمة أو البالية، تصل قيمتها الدفترية إلى ٠٠٠ ٣٦ دولار. واستفسر مكتب الأمم المتحدة في فيينا عن هذه البنود في حزيران/يونيه ١٩٩٩، غير أن البرنامج لم يتخذ أي إجراء لمحاولة معرفة أماكن هذه الأجهزة. وبناء على طلب المجلس، عدل البرنامج قيمة العهدة المستديمة المذكورة في الملاحظة ١٧ على البيانات المالية.

٣٣ - **ويوصي المجلس بأن يكفل البرنامج القيام فورا بعرض كل البنود البالية، أو التي لم يعثر لها على أثر، على مجلس جرد العهدة المحلي كي يتخذ إجراء بشطبها.**

### ٤ - شطب الخسائر النقدية، والمبالغ المستحقة القبض والعهدة

٣٤ - في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، حصل البرنامج على موافقة على شطب خسائر نقدية بلغت قيمتها ٧٣٠ ٤ دولارا وعهدة بلغت قيمتها ٠٠٠ ٣٩٦ دولار.

٣٥ - لم يبلغ عن أي مدفوعات مقدمة على أساس الهبة خلال الفترة.

## جيم - قضايا الإدارة

### ١ - تخطيط وأداء البرامج الوطنية

مقدمة

٣٦ - يرمي برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إلى كفالة تلاحم وفعالية إجراءات المجتمع الدولي لمكافحة إدمان المخدرات والاتجار غير المشروع بها. ولدى البرنامج

قاعدة تمويل صغيرة نسبيا، ولذا فهو يركِّز تدخلاته على مناطق وبلدان معينة. وقد نظم أولوياته البرنامجية على الصُعُد العالمي والإقليمي والوطني.

٣٧ - ويعمل البرنامج مع الحكومات الوطنية، عبر كل البرامج الفرعية، لتحقيق أهدافه. وفي إطار تنسيقه وتعزيزه للبرنامج الفرعي الدولي لمكافحة المخدرات، يهدف البرنامج إلى تحسين القدرات الوطنية على تنسيق أنشطة مكافحة المخدرات ورسم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات شاملة ومتوازنة لمكافحة المخدرات. وهو يهدف إلى تحقيق هذا بإقامة أو تعزيز مؤسسات التخطيط والتنسيق الوطنية لمكافحة المخدرات. ووضع خطط وطنية لمكافحة المخدرات، وإدراج الشواغل المتعلقة بالمكافحة في الخطط الإنمائية الوطنية. ومن بين المكاتب الـ ٢٠ المقامة للمساعدة في تنفيذ البرامج الوطنية والإشراف عليها، هناك ٩ مكاتب قطرية و ١١ مكتبا إقليميا تغطي ما يصل إلى ٢٩ بلدا. وفي الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، أنفق البرنامج ٩٧,٣ مليون دولار على الأنشطة البرنامجية و ١٩,٢ مليون دولار على برامج داعمة على الصعيد القطري.

نطاق الاستعراض

٣٨ استعرض المجلس مدى وضع البرنامج للخطط القطرية الملائمة لتوجيه البرامج على الصعيد الوطني، ومدى نجاح البرنامج في تنفيذ الخطط خلال فترة السنتين.

الخطط الوطنية الرئيسية لمكافحة المخدرات

٣٩ - تضع الحكومات خططا وطنية رئيسية، أو وثائق معادلة، لمكافحة المخدرات، توضع السياسات والأولويات الوطنية لبرامج مكافحة المخدرات. وفي البلدان الـ ٢٠ التي بها مكاتب للبرنامج، كانت ١١ حكومة وطنية قد أعدت خططا من هذا القبيل. ولئن كانت ثلاثة مكاتب قطرية قد أنشئت مؤخرا، لم توضع أي خطط حكومية رئيسية لستة من مكاتب البرنامج المنشأة منذ فترة أطول.

**٤٠ - ويوصي المجلس بأن يساعد البرنامج الحكومات التي ليست لديها خطط رئيسية لمكافحة المخدرات، أو ما يعادلها، على وضع خطط بأسرع ما يمكن لتحديد المشاكل المتصلة بالمخدرات وترتيبها حسب الأولوية، ورسم مسار عمل على المستوى الحكومي للتصدي لها.**

التخطيط على الصعيدين الوطني والإقليمي

٤١ - استعرض المجلس مدى تخطيط البرنامج في المكاتب القطرية الـ ٩ والمكاتب الإقليمية الـ ١١. ولم توجد لدى أحد البلدان التسعة خطة قطرية، رغم أنه كان مدرجا كقسم فرعي

داخل الخطة الإقليمية. ومع أن الخطط القطرية تتفاوت كثيرا من حيث المضمون، فقد اعتبر المجلس نوعية الخطط عالية بوجه عام. والعادة أن كلا منها يحدد السياق الأساسي والاقتصادي والسياسي لمشكلة المخدرات المحددة واستراتيجية التصدي لها والترتيبات المالية والتشغيلية، بما فيها استدامة البرامج.

٤٢ - وأعدت أربعة مكاتب إقليمية وثائق إطارية للبرامج حددت فيها الإجراءات المقترح أن يتخذها البرنامج لمواجهة مشاكل المخدرات الإقليمية. وأصدر مكتبان إقليميان خطط عمل، وأصدر واحد وثيقة برامج ذات أولوية وأصدر آخر وثيقة برامج دون إقليمية. ولم تصدر ثلاثة مكاتب إقليمية أي نوع من الخطط الإقليمية، رغم أن البرنامج أخبر المجلس بأن العمل جار في حالتين وينتظر الانتهاء من الخطط في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويرى المجلس أن وثائق أطر البرامج والبرامج ذات الأولوية والبرامج دون الإقليمية، بوجه خاص، ذات نوعية جيدة وأنها قدمت تحليلا واضحا لمشاكل المخدرات الإقليمية والاستراتيجيات المقترحة للسيطرة عليها. ومع ذلك، تركزت خطتا العمل الإقليميتان أساسا على أنشطة المشاريع المزمعة والجارية، واعتبرها المجلس أقل فعالية في تحليل مشاكل المخدرات الإقليمية والتصدي لها. وأبلغ البرنامج المجلس بوجود تحليلات متعمقة منتظمة لمشاكل مكافحة المخدرات، في الحالة الأخيرة، وللقدرات والاحتياجات التقنية.

٤٣ - ومع أن الخطط القطرية والإقليمية التي فحصها المجلس كانت ذات نوعية جيدة بصفة عامة وتشمل تحليلات مماثلة، فإن أطرها تباينت كثيرا كما تباين مستوى التفاصيل المقدمة. ويرى المجلس أن من المستحسن مراعاة زيادة الاتساق والتوحيد في شكل ومحتوى وثائق التخطيط ومضمونها. فاعتماد إطار موحد يكفل مراعاة المعايير واتساق مضمون الخطط وحسن عرضه. كذلك، فإن الإطار الموحد ييسر المقارنة بين البلدان وتجميع بيانات أساسية للأغراض الإدارية.

**٤٤ - ويوصي المجلس بأن يضع البرنامج توجيهات أساسية بشأن التخطيط تحدد معايير واضحة وتزيد من الاتساق والتماثل بين وثائق التخطيط.**

محتوى ونوعية وثائق التخطيط

٤٥ - استعرض المجلس خطط البرنامج التي أعدتها ثلاثة بلدان ومكتبان إقليميان. وعلى وجه التحديد، راجع المجلس مدى شمول الخطط للعناصر الأساسية التالية:

(أ) الصلات الواضحة بين المشاكل القطرية أو الإقليمية وبين البرامج والأهداف المحددة في خطة البرنامج المتوسطة الأجل؛

(ب) تحديد ووضع الأولويات للإجراءات اللازمة لمواجهة مشاكل مكافحة المخدرات في البلد و/أو الإقليم؛

(ج) الأهداف التي يمكن قياسها وتحديد مقدارها؛

(د) النطاق الزمني لإنجاز البرنامج؛

(هـ) تقديرات التمويل والتكلفة؛

(و) الربط بين المشاكل والأولويات المحددة في الخطط وبين أنواع المشاريع المنفذة بالفعل؛

(ز) مدى توافر التمويل الكافي لتنفيذ البرنامج على النحو المقرر.

٤٦ - ومن دواعي سرور المجلس أن لاحظ أن جميع الخطط قد وضعت الإجراءات اللازمة لمواجهة مشاكل مكافحة المخدرات الخاصة بالبلد أو الإقليم وحددت أولوياتها، وتناولت المجالات ذات الأولوية المبينة في خطة البرنامج المتوسطة الأجل، وتضمنت أهدافا يمكن قياسها، ووضعت نطاقات زمنية وتقديرات للتكلفة.

مراقبة الأداء

٤٧ - يتعين على جميع المكاتب القطرية والإقليمية للبرنامج أن تصدر تقارير سنوية تبين إنجازاتها بالنسبة لمشاكل مكافحة المخدرات الخاصة ببلدها أو إقليمها. وبحلول نيسان/أبريل ٢٠٠٠، كانت قد وصلت تقارير سنوية من ١٤ مكتبا ميدانيا للبرامج من بين ١٧ مكتبا (٨٢ في المائة) لعام ١٩٩٨، ومن ٨ مكاتب من بين ٢٠ مكتبا (٤٠ في المائة) لعام ١٩٩٩.

٤٨ - واستعرض المجلس التقارير السنوية المقدمة من ستة مكاتب لتقييم ما أُحرز من تقدم بالنسبة للأهداف المحددة في الخطط القطرية أو الإقليمية. واكتشف المجلس أن البرنامج لم يحدد نموذجا موحدا للتقارير السنوية، ولذا تباين مضمونها كثيرا. ولم يقدم أي من التقارير السنوية الستة عرضا مجملا أو تنويها للأهداف المبينة في الخطة القطرية أو الإقليمية الخاصة به. ولذلك لم يستطع المجلس أن يربط بين النتائج المقدمة في التقارير السنوية والأهداف والنواتج المحددة في الخطط. وقدمت كل التقارير السنوية التي تم استعراضها خلفية شاملة لمشكلة المخدرات في كل بلد أو إقليم وقاست الأداء، في أغلب الأحوال، من حيث المبالغ المنصرفة. وعلى سبيل المثال، فالتقرير السنوي لعام ١٩٩٩ عن أحد البلدان ذكر أن البرنامج واصل تقديم مساعدته للحكومة، في إطار الخطة الرئيسية، من خلال ستة مشاريع وطنية بلغت تكاليفها ٦ ملايين دولار. ومع هذا، لم يوضح أي استعراض منظم للتقدم المحرز

بالنسبة للأهداف الموضوعة في الخطة الرئيسية، كما لم يتضح إن كانت الـ ٦ ملايين دولار المنصرفة قد أحدثت الأثر المطلوب من حيث النواتج المحددة المقدار.

**٤٩ - ويوصي المجلس بأن تقدم جميع التقارير السنوية في المستقبل تحليلا للنتائج والنواتج الفعلية مقارنة بالأهداف المبينة في الخطط القطرية أو الإقليمية ذات الصلة.**

**٢ - المشتريات**

٥٠ - اشترى البرنامج في عام ١٩٩٨ سلعا وخدمات بلغت قيمتها ٥,٥ مليون دولار. وفي وقت مراجعة الحسابات، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠، لم تتوافر أي أرقام عن المشتريات في عام ١٩٩٩، حيث كان البرنامج ينتظر ورود معلومات من الوكالات المنفذة التي أتمت مشترياتها نيابة عنه. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ البرنامج المجلس بأنه لم يتلق إحصاءات عن المشتريات من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، الذي يجري معظم مشتريات البرنامج. فالبرنامج ليست به وحدة للمشتريات، ولذا فهو يستعين بخدمات مكتب الأمم المتحدة في فيينا لشراء مستلزمات المقر. وبالنسبة للمشتريات الميدانية، فإن أغلبية المعدات تشترى عن طريق منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو). غير أن بعض المستلزمات تشترى محليا عن طريق المكاتب القطرية للبرنامج، وفي العادة بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي بعض الحالات، تشترى المستلزمات محليا بوساطة الوكالات المنفذة للمشاريع نيابة عن البرنامج. ويبين الجدول الوارد أدناه تفاصيل الأرقام الخاصة بالبنود التي اشتريت نيابة عن البرنامج في عام ١٩٩٨، حسب الوكالة.

## مشتريات البرنامج حسب الوكالة المسؤولة عن التنفيذ (١٩٩٨)

| الوكالة: | القيمة (بآلاف الدولارات الأمريكية) |
|---|---|
| برنامج الأمم المتحدة الإنمائي | ١ ٥٦٦ |
| مكتب الأمم المتحدة في فيينا | ١ ٥٤١ |
| اليونيدو | ١ ٤٠٠ |
| المركز الكندي لمكافحة إدمان المخدرات | ٤٤١ |
| المؤسسة البرازيلية لتوفير الخدمات الاجتماعية للعاملين بالمؤسسات الصناعية | ٣٥١ |
| مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع | ١٧١ |
| وكالات أخرى | ١٠٧ |
| **المجموع** | **٥ ٥٧٧** |

٥١ - وأعرب المجلس عن قلقه من أن أنشطة مشتريات البرنامج توزعت على عدة وكالات مختلفة. **ويوصي المجلس بأن ينسق البرنامج أنشطة مشترياته بهدف تركيز المشتريات على عدد أقل من الوكالات، وبذا يستفيد من وفورات الإنتاج الكبير.**

إجراءات وضوابط المشتريات

٥٢ - استعرض المجلس الإجراءات والضوابط المحيطة بمشتريات البرنامج في المقر وخلال زياراته للمكتبين القطريين للبرنامج في البرازيل وبوليفيا. وعموما، وجد المجلس أن الضوابط والإجراءات كافية، وحدد ضوابط أساسية للفصل بين المهام؛ وتوثيق الإجراءات؛ واعتماد الميزانيات؛ وقوائم الموردين؛ وطرح المناقصات؛ وعمليات لجان العقود والموافقات على الدفع.

٥٣ - وفي المقر، استعرض المجلس ١٠ عمليات شراء للبرنامج بلغت جملتها ١,٨ مليون دولار، تم تجهيز ٦ منها عن طريق مكتب الأمم المتحدة في فيينا و ٤ عن طريق اليونيدو. ولا يشترط البرنامج على جميع الوحدات إعداد خطط للمشتريات وإن كان قد تم إعداد خطة رسمية لشراء معدات مختبرية. ويرى المجلس أن التخطيط المتسم بالكفاءة والفعالية عنصر مهم لكفالة الحصول على قيمة جيدة مقابل المال. وبصفة عامة، فكلما كان تحديد الاحتياجات من المشتريات مبكرا كلما قوي موقف المشتري في تحديد الموردين المحتملين.

٥٤ - **ويوصي المجلس بأن يشترط البرنامج في المستقبل أن تعد الإدارات خطط مشتريات لتقديمها إلى وحدات المشتريات المعنية.**

٥٥ - ومن بين البنود الـ ١٠ التي جرى استعراضها تم تصنيف ٣ (٣٠ في المائة) على أنها طلبات عاجلة. ولم تطرح مناقصات في اثنين من البنود الثلاثة بسبب العجلة. ويتعلق الأول منهما بإبرام عقد بمبلغ ٠٠٠ ٤٠٥ دولار لإجراء حملة توعية بدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بمشكلة المخدرات في العالم، التي انعقدت في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وخلص المجلس إلى أن مبرر إبرام العقد دون طرح مناقصة ليس قويا. فشركات العلاقات العامة (الدعاية) ممثلة تمثيلا جيدا في نيويورك، ويرى المجلس أنه كان من الواجب على البرنامج أن يدعو عددا منها لتقديم عطاءاتها. ثم إن المجلس يلاحظ أنه بعد مرور ثلاثة أسابيع على إبرام العقد وقبل أسبوعين من انعقاد الدورة الاستثنائية، اضطر البرنامج إلى إلغاء العقد حينما لم يأت التمويل. ومع هذا، سوى البرنامج مع المقاول مبلغ ٠٠٠ ٢٣٥ دولار (٥٨ في المائة من إجمالي قيمة العقد) للقيام بأعمال تحضيرية تشمل الفترة الممتدة حتى ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨.

٥٦ - وخلال زيارته لمكتبين ميدانيين، استعرض المجلس ٢٠ بندا تم شراؤها محليا. وفي كل من المكتبين، استعين بمكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كوكيل للمشتريات. وفي الموقعين، اكتشف المجلس وجود ضوابط كافية في مجالات الفصل بين المهام، وقوائم الموردين، وطرح المناقصات، والموافقة على الدفع.

٥٧ - غير أن المجلس اكتشف أن المكتبين القطريين يعتمدان في استعراض العقود الرئيسية على لجان العقود المحلية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي أحد المكتبين القطريين، أوصت لجنة العقود المحلية بتنفيذ عمليتي شراء قيمتهما ٠٠٠ ٧٤١ دولار و ٠٠٠ ٧٦٢ دولار دون طرح مناقصات. وكان العقدان يتعلقان بإنتاج مواد تعليمية وتوفير نماذج وتكنولوجيات تنفيذية في إطار مشروعين منفذين وطنيا.

٥٨ - وبموجب المادة ١٢-١ من اللائحة المالية للبرنامج، فإن المدير التنفيذي هو المسؤول عن شراء المعدات واللوازم من المخصصات المعتمدة في ميزانية السنتين. ولتحقيق هذه الغاية، يجوز له أن يدخل في ترتيبات مع الأمم لمتحدة أو أي وكالة منفذة للاستفادة من خدمات مشترياتها، وفي هذه الحالة تنطبق القواعد والإجراءات المالية لتلك المنظمة. ولما كانت العقود المذكورة تتعلق بالمشاريع التي ينفذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي محليا، فمن الواجب أن تطبق عليها قواعد مشتريات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. غير أنه بموجب قواعد مشتريات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يجب أن تحال إلى مقره كل العقود التي تبرم دون طرح مناقصات والتي تزيد قيمتها عن ٠٠٠ ٣٠ دولار لتدقيقها والموافقة عليها. وفي هذه الحالات، فإن لجنة العقود المحلية قد تجاوزت الصلاحيات المخولة لها. فقد أقرت اللجنة في إحداها بأنها تجاوزت صلاحياتها، وذكرت أن مراجعة العقد المبرم دون طرح مناقصة لم تكن داخلة تماما ضمن اختصاص وولاية اللجنة.

٥٩ - ويعرب المجلس عن قلقه لأن عدم طرح مناقصات في مشتريات باهظة التكاليف قد تم محليا دون الرجوع إلى السلطات المعنية. وبينما يلاحظ المجلس أن اللائحة المالية للبرامج تنص على أن تجرى المشتريات المحلية عن طريق وكالات أخرى، فإنه يعتبر أن البرنامج لم يكفل خضوع هذه العقود للتمحيص الواجب. **ويوصي المجلس بأن يصدر البرنامج توجيهات واضحة للمكاتب الميدانية بشأن إجراءات المشتريات الواجب اتباعها، وحدود التفويض المنطبقة.**

٦٠ - وكان المجلس قد أوصى[٢] بإبرام اتفاق بشأن مستوى الخدمات بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا وعملائه المختلفين وصولا إلى أقصى قدر من المساءلة. **ويوصي المجلس بأن**

**يعمل البرنامج مع مكتب الأمم المتحدة في فيينا لعقد اتفاق معه يحدد مستوى ونوعية جميع الخدمات المقدمة، بما فيها المشتريات.**

**٣ - حالات الغش والغش الافتراضي**

٦١ - أفاد البرنامج عن عدم حدوث أي حالات غش أو غش افتراضي في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

## دال - شكر وتقدير

٦٢ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي وموظفو برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من تعاون ومساعدة إلى مراجعي الحسابات.

(توقيع) السير جون بورن
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(توقيع) أوسي توتو بريمبه
المراجع العام للحسابات في غانا

(توقيع) سيلسو د. غانغان
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

الحواشي

(١) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء** (A/53/5/Add.9)، الفصل الثاني، الفقرة ٩.

(٢) **المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ والتصويب (A/53/5 و Corr.1)، المجلد الأول، الفقرة ١٣٢.**

المرفق

## متابعة الإجراءات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من أجل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧[أ]

**التوصية ٩ (أ)**

١ - أن يقيم البرنامج اتصالا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لضمان تلقي تقارير المراجعة المحاسبية عن جميع المصروفات المنفقة وطنيا والمتكبدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه الوكالة المنفذة.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

٢ - تطالب المادة ١٧-٢ من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأن تقدم الحكومات تقارير مالية مراجعة عن المشاريع والبرامج المنفذة وطنيا. وعلى هذا، حدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣٠ نيسان/أبريل موعدا نهائيا لتقديم تلك التقارير. ولم يقم البرنامج بأي متابعة موازية لهذه القضية من جانبه، نظرا للطابع الحالي للترتيبات القائمة. ومع ذلك، يتوقع البرنامج أن تتم مراجعة حوالي ٧٠ في المائة من نفقات الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠، وهو تحسن كبير عما كان عليه الحال في فترة السنتين السابقة. ورئيس دائرة دعم البرنامج مسؤول عن تنسيق تقديم التقارير.

**تعليقات المجلس**

٣ - يشجع المجلس البرنامج على مواصلة العمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لكفالة زيادة التحسينات في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وما زال الوضع بالنسبة للمشاريع المنفذة وطنيا يمثل مشكلة. ولذا، لا يستطيع المجلس أن يكوِّن رأيا عن هذه النفقات.

**التوصية ٩ (ب)**

٤ - أن ينتهي البرنامج من وضع ونشر المبادئ التوجيهية بشأن سياسة مكافحة المخدرات كمسألة ذات أولوية.

**التدابير التي اتخذها الإدارة**

٥ - يتفق البرنامج مع هذه التوصية ويقدر اعتراف تقرير مراجعة الحسابات بما أحرز من تقدم. وبينما سيتابع هذا على سبيل الأولوية، فإن توقيت إصدار توجيهات بشأن القضايا المختلفة التي أبرزها مراجعو الحسابات، يتوقف على عدد من العوامل الخارجية. فقد وضعت البرامج العالمية لتقييم حجم مشكلة إدمان المخدرات ونطاق الزراعة غير المشروعة في ضوء السياسات المعتمدة خلال دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بمشكلة المخدرات في العالم. وقد أعدت، وتعد حاليا، مبادئ توجيهية مختلفة لسياسة مكافحة المخدرات. وعلى سبيل المثال، قدمت لجنة المخدرات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وثيقة عن الشباب والمخدرات (E/CN.7/1999/8) تتناول مسألة كيفية تصور برامج الشباب. كذلك، يعكف البرنامج على وضع كتيب لتطوير برامج المكافحة بالنسبة للشباب. وينتظر أن تتاح نواتج أخرى بحلول نهاية عام ٢٠٠٠.

**تعليقات المجلس**

٦ - يجري حاليا تنفيذ التوصية. ويلاحظ المجلس أنه على الرغم من صدور بعض المبادئ التوجيهية، يتعين بذل المزيد في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ للانتهاء من إعداد المواد التوجيهية الشاملة بشأن سياسة مكافحة المخدرات.

**التوصيتان ٩ (ج) و (د)**

٧ - أن يضطلع البرنامج بما يلي:

(أ) تدعيم وثائق المشاريع بأن يدرج بانتظام خطوط أساس وأهدافا وأطرا للرصد والتقييم؛

(ب) إجراء تقييم متعمق لحجم مشكلة المخدرات التي يزمع معالجتها، وتحليل لتكاليف ومنافع المشاريع المقترحة قبل الموافقة عليها.

**التدابير التي اتخذها الإدارة**

٨ - يتفق البرنامج مع هذه التوصية، وسوف يواصل زيادة تطوير التدابير الملائمة. وقد أعدت مبادئ توجيهية منقحة بشأن إعداد البرامج والمشاريع ترمي إلى إحداث تحسن كبير في وثائق البرامج والمشاريع، حيث يجري اختبار تلك المبادئ. وسوف تطبق رسميا خلال عام ٢٠٠٠. ويقوم فرع العمليات بتنسيق التنفيذ، مع التحديد الواضح للموظفين المسؤولين عن التأكد من أن ''عناصر الجودة'' هذه تدرج بانتظام في البرامج والمشاريع. وسوف يتضمن تخطيط البرامج والمشاريع، تقييما شاملا لحالة مكافحة المخدرات، والدراسات الأساسية

اللازمة، ووضع مؤشرات إنجاز ونظم رصد وخطط تقييم واقعية. ويشكل تحليل تكاليف ومنافع البرامج والمشاريع المقترحة جزءا لا يتجزأ من عملية الإعداد والتقييم.

**تعليقات المجلس**

٩ - يحيط المجلس علما بهذه التطورات الهامة وبأن البرنامج يتوقع تطبيق إجراءات منقحة لتبديد شواغل المجلس خلال عام ٢٠٠٠.

**التوصية ٩ (هـ)**

١٠ - الشروع في إجراء عمليات تقييم بأثر رجعي للمشاريع، حسب الاقتضاء، للحصول على تقييم أوثق للأثر المستديم للمشاريع بعد عدة سنوات من إنجاز الأنشطة.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

١١ - يتفق البرنامج على ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام لتقييم أثر المشاريع. ويرمي البرنامج إلى التعريف بالدروس المستفادة من المشاريع والبرامج، ونشرها على نطاق واسع بين الدول الأعضاء وغيرها، واستخدامها كأساس لتصميم الجيل القادم من تدخلات المساعدة التقنية. وتتضح الأولوية المعطاة لهذا المجال في الخطة المتوسطة الأجل المنقحة مؤخرا والنابعة من خطط العمل التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٨. وسوف ينصب التركيز على التقييمات على الصعيدين البرنامجي والقطري دعما لتحقيق الأهداف المحددة المبينة في خطط العمل. وخلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أجرى تقييمان للمشاريع بأثر رجعي، ويزمع إجراء المزيد في عام ٢٠٠٠. وعلاوة على ذلك، قدم البرنامج إلى لجنة المخدرات اقتراحا بإجراء سلسلة من عمليات التقييم لمواضيع البرامج، بحيث تبدأ المرحلة التجريبية منها في عام ٢٠٠٠. وستشمل عمليات التقييم هذه، بصورة منتظمة، حافظة التعاون التقني للبرنامج في المشاريع الجارية، كما ستقيم الأثر المستمر للمشاريع المنجزة أيضا. ولا يقتصر الهدف على استعراض النتائج والأثر، بل يشمل استخلاص الدروس المستفادة لاستغلالها في البرامج المقبلة.

**تعليقات المجلس**

١٢ - يرحب المجلس بإعطاء الأولوية لتقييم أثر المشاريع، ويسره أن يعلم عن إجراء تقييمين للمشاريع بأثر رجعي في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ وعن إزماع إجراء المزيد في عام ٢٠٠٠.

**التوصية ٩ (و)**

١٣ - الانتهاء من وضع المناهج والمواد التدريبية اللازمة للدورات الدراسية المتوسطة والمتقدمة في مجال السياسة المعاصرة لمكافحة إدمان المخدرات، كمسألة ذات أولوية، ووضع خطة تدريب، مع تحديد مسؤولياتها وجدولها الزمني بوضوح، واتخاذ اللازم للحصول على الموارد المالية اللازمة.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

١٤ - نظر فريق عامل على نطاق البرنامج - كان قد قدم تقريرا إلى المدير التنفيذي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ - في المناهج والمواد التدريبية التفصيلية لكل مستوى من مستويات التدريب الثلاثة، الأساسي والمتوسط والمتقدم. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، قُدم التقرير مشفوعا بمسار عمل وجدول زمني مقترح إلى اللجنة الإدارية للبرنامج فاعتمدته ثم اعتمده المدير التنفيذي للبرنامج. وقدمت دورتان تدريبيتان للمستوى الأساسي في المقر، وأربع دورات على المستوى الميداني تكمل الجولة الأولى من التدريب الميداني. وأجري في عام ١٩٩٩ تقييم داخلي شامل. وعلى أساس الدروس المستفادة، ستعد الدورات المتوسطة والمتقدمة وأعد البرنامج أيضا برنامجا تدريبيا تنفذه الوحدة الاستشارية الإدارية بالتعاون مع مختلف الأقسام والوحدات والمكاتب الميدانية، وذلك في شكل مشروع تدريبي لمدة عامين يرمي إلى تعزيز القدرة الإدارية والتطور الشخصي للموظفين. أما عن التمويل وأنشطة التدريب، بما فيها التدريب الميداني، فمعتمدة في الميزانية للفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ وموافق عليها أيضا بمستوى مناسب في ميزانية الدعم للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

**تعليقات المجلس**

١٥ - يشير المجلس إلى أن البرنامج في وضع يسمح له الآن بالانتهاء من وضع المناهج والمواد التدريبية اللازمة للدورات الدراسية المتوسطة والمتقدمة في مجال السياسة المعاصرة لمكافحة إدمان المخدرات. غير أن المجلس يشير إلى أن معدل إحراز التقدم بطيء، ويحث البرنامج على الانتهاء من تصميم وتقديم هذه الدورات التدريبية دون مزيد من التأخير.

**التوصية ٩ (ز)**

١٦ - كفالة اختبار جميع النظم الحاسوبية للتأكد من مسايرتها لمتغيرات عام ٢٠٠٠، مع إعطاء مهلة كافية لمعالجة أي أوجه قصور.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

١٧ - نفذ البرنامج هذه التوصية تنفيذا تاما، ولم توجد أي أوجه قصور على الإطلاق.

**تعليقات المجلس**

١٨ - يسر المجلس أن يفيد بأن البرنامج قد اختبر بنجاح مدى مسايرة جميع النظم لمتغيرات عام ٢٠٠٠، وأنه لم توجد في النظم أي أوجه قصور، كما لم تحدث فيها أي أوجه فشل.

**التوصية الواردة في الفقرة ٣٢**

١٩ - يتكفل البرنامج بأن يجري إعداد أطر البرامج في حينه، وبأن تضمن البرامج تقييمات أوضح للتشريعات الوطنية والقدرات الحكومية والتقديرات المالية والدروس المستفادة.

٢٠ - يتفق البرنامج مع هذه التوصية. وقد استعيض عن أطر البامج القطرية ودون الإقليمية بنظام ذي شقين يجمع لأول مرة بين التخطيط الفني والمالي، كما ينعكس في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين. وبناء على التوصية أصبحت التقديرات المالية والدروس المستفادة تدرج مع الوصف البرنامجي. أما وثائق البرامج التي تنبثق عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين فتعد على المستوى القطري ودون الإقليمي. وتستند البرامج المعدة بهذه الطريقة إلى تقييم شامل للحالة يشمل الحالة والقدرات التشريعية والمؤسسية الوطنية. كذلك، أسهم تفويض المسؤوليات إلى المستوى الميداني وترشيد الإجراءات في التحسينات المطلوبة، وأعيد تنظيم أعمال التعاون التقني في أربعة مجالات موضوعية لزيادة التجانس ولتكون بمثابة منهاج لتخطيط البرامج وإدارتها ورصدها وتقييمها. وفضلا عن ذلك، أصبحت أفكار المشاريع، بما فيها الجوانب المالية، مدونة في وثائق البرامج هذه. ويجري توحيد حافظة البرنامج الشاملة لمشاريع التعاون التقني التي بلغت نفقاتها ٥٩,٣ مليون دولار (في عام ١٩٩٩) في نحو ٦٥ برنامجا موضوعيا (قطريا وإقليميا وعالميا) حرصا على التجانس والكفاءة وتحسين الرصد والتقييم.

**تعليقات المجلس**

٢١ - يرحب المجلس بالإجراءات المتخذة لتحسين إعداد أطر البرامج.

**التوصية الواردة في الفقرة ٤٨**

٢٢ - يقوم البرنامج باتباع نهج أكثر حذرا في تخطيط مشاريعه، مع مراعاة الواقعية في تحديد مواعيد بدء المشاريع ومدتها، وسلامة خطط المشتريات، وتوافر الموارد المالية وسلامة ترتيبات التنفيذ.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

٢٣ - يتفق البرنامج تماما مع هذه التوصية. فمن بين الأهداف الأساسية للمبادئ التوجيهية المنقحة، المشار إليها أعلاه، كفالة التخطيط السليم للبرامج والمشاريع، التي ينبغي أن تفضي إلى زيادة واقعية مواعيد البدء ومدة المشاريع وخطط العمل والمستلزمات وكفاية ترتيبات التنفيذ والإنجاز. وجدير بالملاحظة أن أداء البرنامج في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ تحسن بنسبة ٣٨,٨ في المائة عما كان عليه في فترة السنتين السابقة. والدافع إلى تنفيذ النظام المالي الجديد هو، إلى حد كبير، ضرورة تحسين التخطيط المالي للبرامج والمشاريع. وستزداد إدارة الأموال المخصصة للبرنامج كفاءة بمجرد تطبيق النظام، الذي سيتيح أيضا إجراء تقييم ''في الوقت الفعلي'' للحالة المالية للمشاريع بالنسبة للإيرادات (للأغراض الخاصة والأغراض العامة) وللنفقات. ثم أن تفويض المسؤوليات إلى المستوى الميداني وترشيد الإجراءات الإدارية أحدثا تحسينات في تخطيط المشاريع واعتمادها وتنفيذها.

**تعليقات المجلس**

٢٤ - يلاحظ المجلس أن توصيته سوف تعالج بالمبادئ التوجيهية الخاصة بعرض البرامج والمشاريع. كذلك يلاحظ التحسن الكبير في أداء البرنامج في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

**التوصية الواردة في الفقرة ٦٠**

٢٥ - يقوم البرنامج باستعراض احتياجاته من الدعم الإضافي من المنظمات الخارجية ذات الخبرة في المسائل المتصلة بالمخدرات، وتحديد المؤسسات التي تعتبر في أفضل وضع لتلبية احتياجاته وإبرام اتفاقات معها.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

٢٦ - ينبغي أن يحكم مدى إمكانية عمل البرنامج مع المؤسسات المتعاونة بما لديه من قدرة على استغلالها. وفي ضوء المعوقات الحالية بالنسبة للموظفين والموارد الأخرى، يرى البرنامج أن من الأفضل أن تقتصر الشبكة على المؤسسات التي يستطيع التعاون معها بالفعل. فالاستعانة بدراية ودعم المنظمات الخارجية مستمرة حيثما كان ذلك ممكنا. أما عن نشر كتاب ''تجارة المخدرات في أفريقيا'' فقد كان التعاون على أشده مع أفرقة الخبراء الوطنية، وخاصة كلية الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن، وعدد من الإدارات والمؤسسات في أفريقيا. واستعين بدراية مماثلة في إعداد واستهلال دراسة عالمية عن أسواق العقاقير غير المشروعة، سلمت في نهاية المطاف إلى معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والقضاء. وبناء على توصية المجلس، سينصب الاهتمام على وضع خطط محددة للعمل المشترك مع المؤسسات التي تعتبر في أفضل وضع لتلبية احتياجات البرنامج.

**تعليقات المجلس**

٢٧ - يشير المجلس إلى أن البرنامج قد وضع خططا محددة للعمل المشترك مع مؤسسات معينة خلال الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩، ويدرك المعوقات التي تواجه البرنامج بالنسبة للموظفين والموارد الأخرى. ويأمل المجلس أن يواصل البرنامج في الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ هذه العملية الهامة المتمثلة في تحديد المؤسسات التي تعتبر في أفضل وضع لتلبية احتياجاته وإبرام اتفاقات معها.

## التوصية الواردة في الفقرة ٦٦

٢٨ - يقوم البرنامج بما يلي:

(أ) تصنيف فرادى الخبراء الاستشاريين وفقا لعدد أصغر من التخصصات الرئيسية التي تكون ذات منفعة للموظفين الذين يتوقع أن يستعينوا بالقائمة؛

(ب) تعزيز ودعم الاستعانة بالقائمة من خلال كفالة الإبقاء عليها واستيفائها منتظمة؛

(ج) إجراء تحليلات دورية لمجالات التخصص التي يتعاظم عليها الطلب للمساعدة في تحديد أوجه النقص والبدء في اتخاذ إجراءات لمعالجتها قبل احتمال إسناد مهام متعلقة بالمشاريع.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

٢٩ - يتفق البرنامج مع توصيات المجلس. وسوف يستعين بعدد محدود من فئات الخبراء الاستشاريين الهادفة والمفيدة. ويجري حاليا بشكل منتظم فرز المرشحين قبل وضعهم على القائمة. ولزيادة ترشيد القائمة، أدمجت القائمة المركزية مع قائمة الموظفين الموجودة لدى مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وسوف يستكمل هذا العمل في المكاتب اللامركزية بقوائم محددة تربط بالقائمة المركزية عن طريق الإنترانت. ومن المستهدف أن يكتمل ترشيد القائمة خلال عام ٢٠٠٠. ورئيس دائرة دعم البرنامج مسؤول عن تنسيق تنفيذ هذه التوصية.

**تعليقات المجلس**

٣٠ - يحيط المجلس علما بخطط البرنامج الرامية إلى زيادة تطوير وترشيد قائمة الخبراء الاستشاريين، ويحث المنظمة على أن تكفل تنفيذ هذه المبادرات تنفيذا تاما في الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ على النحو المخطط له.

## التوصية الواردة في الفقرة ٦٩

٣١ - البرنامج بحاجة إلى تحسين شفافية تقييماته لأداء الخبراء الاستشاريين، على أن يقوم بما يلي:

(أ) توثيق تقييمات أداء لجميع الخبراء الاستشاريين في استمارة تقييم موحدة تشمل مدى وفائهم بالمواعيد النهائية والميزانيات والأهداف؛

(ب) كفالة إجراء التقييمات على نحو ثابت وبدقة في التوقيت عند انتهاء مهام الخبراء الاستشاريين.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٢ - سيولي البرنامج اهتماما بهذه التوصيات كي يستمر تحسين الشفافية في تقييمه لأداء الخبراء الاستشاريين. ويمكن النظر في وضع قائمة لا مركزية على شبكة الإنترانت، كما ذكر من قبل، لإدخال التحسينات الضرورية دون إضافة استمارات جديدة. أما عن الأنشطة المضطلع بها لتحسين القائمة، فإن شبكة الإنترانت قيد النظر تيسر سهولة إدراج المزيد من التقييمات المفصلة والمعايرة لأداء الخبراء الاستشاريين، في قاعدة البيانات المركزية. ويرى البرنامج أن الشبكة تحسن أيضا تواتر وتوقيت الإبلاغ عن أداء الخبراء الاستشاريين.

### تعليقات المجلس

٣٣ - يشير المجلس إلى اعتزام البرنامج تطوير وترشيد قائمة الخبراء الاستشاريين. غير أنه يأسف لقلة التقدم المحرز في تحسين تقييم الخبراء الاستشاريين المستعان بهم في الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

## التوصية الواردة في الفقرة ٧٠

٣٤ - يسجل البرنامج نتائج التقييمات في القائمة المركزية كي يكفل لموظفي البرنامج إمكانية الاطلاع عليها.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٥ - يحيط البرنامج علما بهذه التوصية. وكما اقترح أعلاه، فمن الممكن الحفاظ على هذه المعلومات بمزيد من السهولة لدى المكاتب الفنية المعنية على قائمة لا مركزية على شبكة الإنترانت. وسوف نتابع كفالة افضل السبل لتحقيق ذلك. وتكفل شبكة الإنترانت، قيد النظر، نقل المعلومات بسرعة وضمان من القوائم اللامركزية الموجودة في المكاتب الفنية إلى القائمة المركزية، وسهولة إطلاع موظفي البرنامج على المعلومات. ومن المستهدف أن يتم ترشيد القائمة خلال عام ٢٠٠٠. ورئيس دائرة دعم البرنامج مسؤول عن تنسيق تنفيذ هذه التوصية.

**تعليقات المجلس**

٣٦ - يشير المجلس إلى أن توصيته لن تنفذ تنفيذا تاما قبل فترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.

## التوصية الواردة في الفقرة ٧٧

٣٧ - يكفل البرنامج أن يتم في المستقبل إخطار المراجعة الداخلية للحسابات والمراقب المالي للأمم المتحدة فورا بحالات الغش أو الغش الافتراضي.

**التدابير التي اتخذتها الإدارة**

٣٨ - أخذت التوصية في الاعتبار للامتثال لها في حينه في المستقبل. أما حالات الغش أو الغش الافتراضي، أو شطب أي أموال أو أصول للبرنامج، وإجراءات المتابعة المتخذة فتبلغ في حينه. ورئيس دعم البرنامج مسؤول عن تنسيق تنفيذه هذه التوصية.

**تعليقات المجلس**

٣٩ - يرحب المجلس بالإجراء المتخذ لتحسين إجراءات كفالة تأمين الإبلاغ الفوري عن حالات الغش أو الغش الافتراضي.

الحواشي

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء (A /53/5/Add.9)، الفصل الثاني.

الفصل الثالث

# رأي مراجعي الحسابات والمصادقة على البيانات المالية

## رأي مراجعي الحسابات

قمنا بفحص البيانات المالية المرفقة، المرقمة من الأول إلى الثالث والجداول ١ إلى ٦ والملاحظات الداعمة، والمتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. والمدير التنفيذي هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية. أما مسؤوليتنا فتنحصر في الإعراب عن رأينا في هذه البيانات المالية بناء على مراجعة الحسابات التي نقوم بها.

وقمنا بمراجعة الحسابات وفقا للمعايير الموحدة للمراجعة الحسابية لدى فريق مراجعي الحسابات الخارجيين بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتتطلب هذه المعايير أن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نؤديها للتأكد بصورة يقبلها العقل من أن البيانات المالية تخلو من الأخطاء الجوهرية. وعملية مراجعة الحسابات تتضمن التدقيق على أساس الاختبار، وما يراه مراجع الحسابات ضروريا في ظروف المراجعة في الأدلة المؤيدة للمبالغ والكشوف في البيانات المالية. وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييما للمبادئ المحاسبية المستعملة وللتقديرات المهمة التي توصل إليه المدير التنفيذي، كما تشمل تقييما للعرض العام للبيانات المالية. ونحن نعتقد أن مراجعة الحسابات التي أجريناها توفر أساسا معقولا لإعطاء رأينا.

وباستثناء التأثير المترتب على أية تعديلات قد يكون إجراؤها ضروريا عند استلام بيانات النفقات المراجعة المستحقة فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة وطنيا، فإننا نرى أن البيانات المالية تعرض على نحو صحيح، ومن كافة الجوانب، المركز المالي لصندوق وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية عن الفترة المنتهية في ذلك الوقت، وذلك وفقا للسياسات المحاسبية المعلنة للبرنامج بصيغتها الواردة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية، والتي طبقت على أساس متسق مع الأساس الذي استندت إليه الفترة المالية السابقة.

ونرى أيضا أن معاملات البرنامج التي دققناها في مراجعتنا كانت متفقة من جميع الجوانب المهمة مع النظام المالي والسند التشريعي.

وبناء على المادة الثانية عشرة من النظام المالي، أصدرنا أيضا تقريرا مفصلا عن مراجعتنا الحسابية للبيانات المالية للبرنامج.

(توقيع) السير جون بورن
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية
(توقيع) أوسي توتو بريمبه
المراجع العام للحسابات في غانا
(توقيع) سيلسو د. غانغان
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

المصادقة على البيانات المالية

١٠ أيار/مايو ٢٠٠٠

أشهد بصحة البيانات المالية الملحقة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، المرقمة من الأول إلى الثالث، وبصحة الملاحظات والجداول الداعمة، وذلك على أساس سجلاتنا والتقارير المعتمدة من الوكالات الأخرى المسؤولة عن التنفيذ.

(توقيع) بينو أرلاتشي
المدير التنفيذي
برنامج الأمم المتحدة للمراقبة
الدولية للمخدرات

# الفصل الرابع

## البيانات المالية عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

البيان الأول

## الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصندوق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| | الملاحظة | فيما يتصل بالأغراض العامة | فيما يتصل بالأغراض الخاصة | المجموع | المجموع ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|---|---|---|
| **الإيرادات** | | | | | |
| التبرعات (الجدول ١) | | ٢٦ ٨٦٧ ٥٤٤ | ٩٢ ٧٦٩ ٧٠١ | ١١٩ ٦٣٧ ٢٤٥ | ٩٠ ٤٠٨ ٢٠٠ |
| تبرعات لأغراض اقتسام التكاليف (الجدول ١) | | – | ١١ ١٢٣ ٢٩٨ | ١١ ١٢٣ ٢٩٨ | ٢ ٣٣٤ ٥٢٨ |
| الهبات العامة | ٤ | – | ١ ٩١٣ ٢٢٤ | ١ ٩١٣ ٢٢٤ | ١ ٧٧٧ ٠٤٣ |
| إيرادات الفائدة | ٥ | ٩ ٥٦٦ ٢٤٧ | ٢ ٥٠٥ ٧٣٥ | ٩ ٠٧١ ٩٨٢ | ٨ ٧١٤ ٦١٧ |
| إيرادات متنوعة | ٦ | ١٤٥ ٥٨٩ | – | ١٤٥ ٥٨٩ | ٦١ ١١٢ |
| مجموع الإيرادات | | ٣٣ ٥٧٩ ٣٨٠ | ١٠٨ ٣١١ ٩٥٨ | ١٤١ ٨٩١ ٣٣٨ | ١٠٣ ٢٩٥ ٥٠٠ |
| **النفقات** | | | | | |
| ميزانية البرنامج (الجدول ٣) | | ١٤ ٤٢١ ٦٢٦ | ٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦ | ٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢ | ٧٠ ٠٩٩ ٩٥٠ |
| تكاليف دعم البرنامج – الوكالات (الجدول ٤) | | ٤٢٢ ٣٧٢ | ٣ ٦٣٢ ٤٧٥ | ٤ ٠٥٤ ٨٤٧ | ٢ ٣٠٥ ٨١٠ |
| ميزانية الدعم لفترة السنتين (الجدول ٥) | | ٣٠ ٠٦١ ٦٣٧ | ٥ ١٠١ ٠٨١ | ٣٥ ١٦٢ ٧١٨ | ٣١ ٩٤٨ ٩٩٢ |
| **مجموع النفقات** | | ٤٤ ٩٠٥ ٦٣٥ | ٩١ ٦١٢ ٥٠٢ | ١٣٦ ٥١٨ ١٣٧ | ١٠٤ ٣٥٤ ٧٥٢ |
| **الزيادة في الإيرادات عن النفقات** | | (١١ ٣٢٦ ٢٥٥) | ١٦ ٦٩٩ ٤٥٦ | ٥ ٣٧٣ ٢٠١ | (١ ٠٥٩ ٢٥٢) |
| تغيرات أخرى في أرصدة الصندوق: | | | | | |
| الوفر في التزامات فترة السنتين السابقة | | ٦٠٠ ٤١٩ | ٢٣٦ ٣٧٩ | ٨٣٦ ٧٩٨ | ١ ٢٦٨ ٨٨٤ |
| المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة | ٢(ن) | – | (٩٦ ٨٤٥) | (٩٦ ٨٤٥) | (٢٤٠ ٦٦٥) |
| تسويات فيما بين الصناديق | ٧ | ٦٦ ٢٨٦ | (٦٦ ٢٨٦) | – | – |
| صافي التغيرات في الاعتمادات | ٨ | (١٦٤ ٤٨٠) | ٨٤٦ ٩٨٠ | ٦٨٢ ٥٠٠ | (٨٥٤ ٨٠٠) |
| التحويلات إلى أرصدة الاحتياطي | | – | – | – | (١ ٩٧٥ ٧٠٠) |
| صافي التغيرات في أرصدة الصندوق | | (١٠ ٨٢٤ ٠٣٠) | ١٧ ٦١٩ ٦٨٤ | ٦ ٧٩٥ ٦٥٤ | (٢ ٨٦١ ٥٢٣) |
| أرصدة الصندوق، في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ | | ٣١ ٦٩٠ ٦٦٢ | ٢٨ ٧٨٥ ٧٢٦ | ٦٠ ٤٧٦ ٣٨٨ | ٦٣ ٣٣٧ ٩١١ |
| **أرصدة الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩** | ٩ | ٢٠ ٨٦٦ ٦٣٢ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٦٧ ٢٧٢ ٠٤٢ | ٦٠ ٤٧٦ ٣٨٨ |

البيان الثاني

## الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| | الملاحظة | فيما يتصل بالأغراض العامة | فيما يتصل بالأغراض الخاصة | المجموع | المجموع ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|---|---|---|
| **الأصول** | | | | | |
| النقدية والودائع لأجل | ١٠ | ١٢ ٣٩٣ ٦٦٧ | ٦١ ٧٠٤ ٩٥٥ | ٧٤ ٠٩٨ ٦٢٢ | ٧٦ ٨٧٣ ٥٢١ |
| الاستثمارات | ١١ | ١٩ ٧٥٠ ٤٤٢ | – | ١٩ ٧٥٠ ٤٤٢ | – |
| الحسابات المستحقة القبض: | | | | | |
| التبرعات المستحقة القبض (الجدول ٢) | | ١ ٠٦٩ ٨٢٨ | – | ١ ٠٦٩ ٨٢٨ | ٦ ١٨٩ ٨٦١ |
| الفوائد المتراكمة | | ٧٤٨ ٦٢٤ | – | ٧٤٨ ٦٢٤ | ١ ٤٦٥ ٦٤٨ |
| الحسابات المستحقة القبض والنفقات المؤجلة الأخرى | ١٢ | ٩٤٢ ٦٥١ | – | ٩٤٢ ٦٥١ | ٦٧٨ ٠١٤ |
| أصول أخرى: | | | | | |
| الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ (الجدول ٦) | | ٥ ٠٧٧ ١٦٨ | ٤ ٣٥٢ ٥٩٣ | ٩ ٤٢٩ ٧٦١ | ١٣ ٠٤٧ ٠٦٥ |
| **مجموع الأصول** | | ٣٩ ٩٨٢ ٣٨٠ | ٦٦ ٠٥٧ ٥٤٨ | ١٠٦ ٠٣٩ ٩٢٨ | ٩٨ ٢٥٤ ١٠٩ |
| **الخصوم** | | | | | |
| الإيرادات المؤجلة | ١٣ | – | – | – | ١٥ ٥١١ ١٨٠ |
| الالتزامات غير المصفاة | ١٤ | ٣ ٠٩٢ ٩٠٦ | ١٢ ١٨٤ ٩١٧ | ١٥ ٢٧٧ ٨٢٣ | ٦ ٢٩١ ٩٤٨ |
| الحسابات المستحقة الدفع: | | | | | |
| المبالغ المستحقة للصندوق العام للأمم المتحدة | | ٧٣٥ ١٤٨ | – | ٧٣٥ ١٤٨ | ٨٤١ ١٠٣ |
| الحسابات الأخرى المستحقة الدفع | ١٥ | ٢ ٢٣٣ ٠٦٤ | ٦ ٣٢٠ | ٢ ٢٣٩ ٣٨٤ | ٢ ٦٩٤ ٦٩٦ |
| خصوم أخرى: | | | | | |
| الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ (الجدول ٦) | | ١ ٠٥٤ ٦٣٠ | ٧ ٤٦٠ ٩٠١ | ٨ ٥١٥ ٥٣١ | ٤٣٨ ٧٩٤ |
| مجموع الخصوم | | ٧ ١١٥ ٧٤٨ | ١٩ ٦٥٢ ١٣٨ | ٢٦ ٧٦٧ ٨٨٦ | ٢٥ ٧٧٧ ٧٢١ |
| **أرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق** | | | | | |
| **أرصدة الاحتياطي** | | | | | |
| احتياطي التشغيل | ١٦ | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ | – | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ |
| | | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ | – | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ | ١٢ ٠٠٠ ٠٠٠ |
| **أرصدة الصندوق** | ٩ | | | | |
| الميزانية البرنامجية: التزامات المشاريع الجارية | | ١٩ ٠١٨ ٨٦٧ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٦٥ ٤٢٤ ٢٧٧ | ٤٦ ٧٣٠ ٦٢٦ |
| الرصيد المتاح لأنشطة برنامجية في المستقبل | | ١ ٨٤٧ ٧٦٥ | – | ١ ٨٤٧ ٧٦٥ | ١٣ ٧٤٥ ٧٦٢ |
| | | ٢٠ ٨٦٦ ٦٣٢ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٦٧ ٢٧٢ ٠٤٢ | ٦٠ ٤٧٦ ٣٨٨ |
| **مجموع أرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق** | | ٣٢ ٨٦٦ ٦٣٢ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٧٩ ٢٧٢ ٠٤٢ | ٧٢ ٤٧٦ ٣٨٨ |
| **مجموع الخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق** | | ٣٩ ٩٨٢ ٣٨٠ | ٦٦ ٠٥٧ ٥٤٨ | ١٠٦ ٠٣٩ ٩٢٨ | ٩٨ ٢٥٤ ١٠٩ |

البيان الثالث

# التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| | فيما يتصل بالأغراض العامة | فيما يتصل بالأغراض الخاصة | المجموع | المجموع ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|---|---|
| **التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التنفيذية** | | | | |
| صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات على النفقات | (١١ ٣٢٦ ٢٥٥) | ١٦ ٦٩٩ ٤٥٦ | ٥ ٣٧٣ ٢٠١ | (١ ٠٥٩ ٢٥٢) |
| النقصان (الزيادة) في صافي الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ | (٢ ٦٨٤ ٢٣٣) | ١٤ ٣٧٨ ٢٧٥ | ١١ ٦٩٤ ٠٤٢ | ٢ ١٧٣ ٢٤٥ |
| النقصان في التبرعات المستحقة القبض | ٥ ١٢٠ ٠٣٢ | – | ٥ ١٢٠ ٠٣٢ | (٥ ٠٨٥ ٨٨٢) |
| النقصان (الزيادة) في الحسابات الأخرى المستحقة القبض | (٢٦٤ ٦٣٧) | – | (٢٦٤ ٦٣٧) | (٢٨٨ ٣١٧) |
| النقصان في الإيرادات المؤجلة | (٣٥٠ ٠٠٠) | (١٥ ١٦١ ١٨٠) | (١٥ ٥١١ ١٨٠) | ٢ ٥١٥ ٢٩٥ |
| الزيادة (النقصان) في الالتزامات غير المصفاة | ١ ١١٨ ٧٥٠ | ٧ ٨٦٧ ١٢٥ | ٨ ٩٨٥ ٨٧٥ | (١ ٠١٧ ٠١٩) |
| الزيادة (النقصان) في الحسابات الأخرى المستحقة الدفع | ٣٩١ ٦٦٨ | (٨٤٦ ٩٨٠) | (٤٥٥ ٣١٢) | ١ ١١٥ ٨٣٧ |
| مخصوما منها: الإيرادات المتأتية من الفائدة | (٦ ٥٦٦ ٢٤٧) | (٢ ٥٠٥ ٧٣٥) | (٩ ٠٧١ ٩٨٢) | (٨ ٧١٤ ٦١٧) |
| صافي التدفقات النقدية المتأتية (الخارجة) من الأنشطة التشغيلية | (١٤ ٥٦٠ ٩٢٢) | ٢٠ ٤٣٠ ٩٦١ | ٥ ٨٧٠ ٠٣٩ | (١٠ ٣٦٠ ٧١٠) |
| **التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار** | | | | |
| الزيادة (النقصان) في المبلغ المستحق للصندوق العام للأمم المتحدة | (١٠٥ ٩٥٥) | – | (١٠٥ ٩٥٥) | (١ ٠١١ ٢٢٥) |
| النقصان (الزيادة) في الفائدة المتراكمة | ٧١٧ ٠٢٤ | – | ٧١٧ ٠٢٤ | (٧٢٥ ٠٨٢) |
| مضافا إليها: الإيرادات المتأتية من الفائدة | ٦ ٥٦٦ ٢٤٧ | ٢ ٥٠٥ ٧٣٥ | ٩ ٠٧١ ٩٨٢ | ٨ ٧١٤ ٦١٧ |
| **صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار** | ٧ ١٧٧ ٣١٦ | ٢ ٥٠٥ ٧٣٥ | ٩ ٦٨٣ ٠٥١ | ٦ ٩٧٨ ٣١٠ |
| **التدفقات النقدية المتأتية من مصادر أخرى** | | | | |
| الوفر في التزامات فترة السنتين السابقة | ٦٠٠ ٤١٩ | ٢٣٦ ٣٧٩ | ٨٣٦ ٧٩٨ | ١ ٢٦٨ ٨٨٦ |
| المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة | – | (٩٦ ٨٤٥) | (٩٦ ٨٤٥) | (٢٤٠ ٦٥٥) |
| تسويات فيما بين الأموال | ٦٦ ٢٨٦ | (٦٦ ٢٨٦) | – | – |
| النقصان (الزيادة) في الاعتمادات المرصودة لمخصصات مالية | (١٦٤ ٤٨٠) | ٨٤٦ ٩٨٠ | ٦٨٢ ٥٠٠ | (٨٥٤ ٨٠٠) |
| **صافي التدفقات النقدية المتأتية (الخارجة) من مصادر أخرى** | ٥٠٢ ٢٢٥ | ٩٢٠ ٢٢٨ | ١ ٤٢٢ ٤٥٣ | ١٧٣ ٤٣١ |
| **صافي الزيادة (النقصان) في النقدية والودائع لأجل والاستثمارات** | (٦ ٨٨١ ٣٨١) | ٢٣ ٨٥٦ ٩٢٤ | ١٦ ٩٧٥ ٥٤٣ | (٣ ٢٠٨ ٩٦٩) |
| النقدية والودائع لأجل، ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ | ٣٩ ٠٢٥ ٤٩٠ | ٣٧ ٨٤٨ ٠٣١ | ٧٦ ٨٧٣ ٥٢١ | ٨٠ ٠٨٢ ٤٩٠ |
| **النقدية والودائع لأجل والاستثمارات، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩** | ٣٢ ١٤٤ ١٠٩ | ٦١ ٧٠٤ ٩٥٥ | ٩٣ ٨٤٩ ٠٦٤ | ٧٦ ٨٧٣ ٥٢١ |

# الجدول ١

## حالة التبرعات المعلنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| الجهة المتبرعة | الإيرادات | | | | | | | مجموع التبرعات المحصلة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | مجموع التبرعات المعلنة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | لأغراض عامة | | | لأغراض خاصة | | | | | |
| | المعلنة | | | المحصلة | | | | | |
| | المقبوضة | المستحقة ٣١-١٢-٩٩ | المجموع الفرعي | من أعوام سابقة | في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | المجموع الفرعي | المجموع | | |
| اسبانيا | ٣٢٢ ٥٤٤ | – | ٣٢٢ ٥٤٤ | – | ٧٥٢ ٦٠٥ | ٧٥٢ ٦٠٥ | ١ ٠٧٥ ١٤٩ | ١ ٠٧٥ ١٤٩ | ١ ٠٧٥ ١٤٩ |
| استراليا | ٩٦٦ ٤٥٠ | – | ٩٦٦ ٤٥٠ | – | ٦٤٥ ٩٠٠ | ٦٤٥ ٩٠٠ | ١ ٦١٢ ٣٥٠ | ١ ٦١٢ ٣٥٠ | ١ ٦١٢ ٣٥٠ |
| ألمانيا | ١ ١٦٥ ٩٠٠ | – | ١ ١٦٥ ٩٠٠ | – | ٥ ٨٢٣ ٦٩٩ | ٥ ٨٢٣ ٦٩٩ | ٦ ٩٨٩ ٥٩٩ | ٦ ٩٩٦ ٧٨٣ | ٤ ٢٥٤ ٤٨٧ |
| إندونيسيا | ٢ ٠٠٠ | – | ٢ ٠٠٠ | – | – | – | ٢ ٠٠٠ | ٢ ٠٠٠ | ٢ ٠٠٠ |
| أيرلندا | ٢٨٣ ١٣٠ | – | ٢٨٣ ١٣٠ | – | ٢٨٣ ١٣٠ | ٢٨٣ ١٣٠ | ٥٦٦ ٢٦٠ | ٥٦٦ ٢٦٠ | ٥٦٦ ٢٦٠ |
| أيسلندا | ١٠ ٢٠٨ | – | ١٠ ٢٠٨ | – | – | – | ١٠ ٢٠٨ | ٩ ٨٩٨ | ١٠ ٢٠٨ |
| إيطاليا | ٦ ١٩١ ٥٩٣ | – | ٦ ١٩١ ٥٩٣ | ٨ ٢٧٩ ٤٠٦ | ١١ ٤٩٨ ٦٧٢ | ١٩ ٧٧٨ ٠٧٨ | ٢٥ ٩٦٩ ٦٧١ | ١٧ ٦٩٠ ٢٦٥ | ١٧ ٦٩٠ ٢٦٥ |
| باكستان | ٢ ٠٢١ | – | ٢ ٠٢١ | – | – | – | ٢ ٠٢١ | ٢ ٠٢١ | ٢ ٠٢١ |
| البرازيل | ١٩ ١٢٤ | – | ١٩ ١٢٤ | – | – | – | ١٩ ١٢٤ | ٣٣ ٢٤٨ | ١٩ ١٢٤ |
| بربادوس | ١ ٠٠٠ | – | ١ ٠٠٠ | – | – | – | ١ ٠٠٠ | ١ ٠٠٠ | ١ ٠٠٠ |
| البرتغال | ٣٩ ٠٠٠ | – | ٣٩ ٠٠٠ | – | – | – | ٣٩ ٠٠٠ | ٥٠ ٠٠٠ | ٥٠ ٠٠٠ |
| بروني دار السلام | ٥٠ ٠٠٠ | – | ٥٠ ٠٠٠ | – | – | – | ٥٠ ٠٠٠ | – | ٥٠ ٠٠٠ |
| بلجيكا | ٥٦٩ ٥٨٤ | – | ٥٦٩ ٥٨٤ | – | – | – | ٥٦٩ ٥٨٤ | ٥٥١ ٣٥٥ | ٥٦٩ ٥٨٤ |
| بنغلاديش | ٢ ٠٠٠ | – | ٢ ٠٠٠ | – | – | – | ٢ ٠٠٠ | ٣ ٠٠٠ | ٢ ٠٠٠ |
| بنما | ٥ ٢٨٠ | – | ٥ ٢٨٠ | – | – | – | ٥ ٢٨٠ | ٥ ٢٨٠ | ٥ ٢٨٠ |
| بولندا | ٩ ٤٣٧ | – | ٩ ٤٣٧ | – | – | – | ٩ ٤٣٧ | ٩ ٤٣٧ | ٩ ٤٣٧ |
| بوليفيا | – | ٥ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ | – | – | – | ٥ ٠٠٠ | ١٠ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ |
| تايلند | ٢٠ ٠٠٠ | – | ٢٠ ٠٠٠ | – | – | – | ٢٠ ٠٠٠ | ٢٠ ٠٠٠ | ٢٠ ٠٠٠ |
| تركيا | ٢٠٠ ٠٠٠ | ٢٥٠ ٠٠٠ | ٤٥٠ ٠٠٠ | – | – | – | ٤٥٠ ٠٠٠ | ٢٠٠ ٠٠٠ | ٤٥٠ ٠٠٠ |
| تونس | ٤ ٧١١ | – | ٤ ٧١١ | – | – | – | ٤ ٧١١ | ٥ ٨٥٥ | ٤ ٧١١ |
| الجمهورية التشيكية | ٨١ ٠٩١ | – | ٨١ ٠٩١ | – | – | – | ٨١ ٠٩١ | ٧١ ٤٨٨ | ٨١ ٠٩١ |
| جمهورية كوريا | ١٧٣ ٩٣٣ | – | ١٧٣ ٩٣٣ | – | – | – | ١٧٣ ٩٣٣ | ١٧٧ ٩٣٣ | ١٧٥ ٠٠٠ |
| جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | ٩٨٠ | ١ ٠٠٠ | ١ ٩٨٠ | – | – | – | ١ ٩٨٠ | ٢ ٩٨٠ | ١ ٩٨٠ |

| الجهة المتبرعة | الإيرادات | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | لأغراض عامة | | | لأغراض خاصة | | | | | |
| | المعلنة | | | المحصلة | | | | | |
| | المقبوضة | المستحقة ٣١-١٢-٩٩ | المجموع الفرعي | من أعوام سابقة | في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | المجموع الفرعي | المجموع | مجموع التبرعات المحصلة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | مجموع التبرعات المعلنة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ |
| جنوب أفريقيا | ١٢ ٥١٨ | ٦ ٢٣٦ | ١٨ ٧٥٤ | – | – | – | ١٨ ٧٥٤ | ١٢ ٥١٨ | ١٨ ٧٥٤ |
| الدانمرك | ١ ٠٥٢ ٣٢١ | – | ١ ٠٥٢ ٣٢١ | ٣ ٤٦٢ ٩٣١ | ١ ٨٤٥ ٥٥٨ | ٥ ٣٠٨ ٤٨٩ | ٦ ٣٦٠ ٨١٠ | ٢ ٨٩٧ ٨٧٩ | ٢ ٨٩٧ ٨٧٩ |
| سري لانكا | ٥ ٠٠٠ | – | ٥ ٠٠٠ | – | – | – | ٥ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ |
| سلوفينيا | ٢ ٢٠٤ | ٦٦٩ | ٢ ٨٧٣ | – | – | – | ٢ ٨٧٣ | ٣ ١٦٨ | ٢ ٨٧٣ |
| سنغافورة | ١٠ ٠٠٠ | – | ١٠ ٠٠٠ | – | – | – | ١٠ ٠٠٠ | ١٠ ٠٠٠ | ١٠ ٠٠٠ |
| السويد | ٢ ١٤٩ ٤٠٤ | – | ٢ ١٤٩ ٤٠٤ | ٣ ٤١٨ ٨٤٣ | ٧ ٣٩٣ ٤٠٩ | ١٠ ٨١٢ ٢٥٢ | ١٢ ٩٦١ ٦٥٦ | ٩ ٥٤٢ ٨١٣ | ٩ ٥٠٧ ٩٨١ |
| سويسرا | ٥٧٣ ٢٧٦ | – | ٥٧٣ ٢٧٦ | – | ٨٤٩ ١٧٩ | ٨٤٩ ١٧٩ | ١ ٤٢٢ ٤٥٥ | ١ ٤٢٢ ٤٥٥ | ١ ٤٦٢ ١٦٨ |
| الصين | ٧٦ ٤٣٥ | – | ٧٦ ٤٣٥ | – | – | – | ٧٦ ٤٣٥ | ١٩٦ ٤٣٥ | ٧٦ ٤٣٥ |
| فرنسا | ٦٨٢ ٤٦٣ | – | ٦٨٢ ٤٦٣ | – | ٢ ٠٤٥ ٤٧٦ | ٢ ٠٤٥ ٤٧٦ | ٢ ٧٢٧ ٩٣٩ | ٢ ٧٢٧ ٩٣٩ | ٢ ٧٢٧ ٩٣٩ |
| فنزويلا | ١ ٠٢٣ | – | ١ ٠٢٣ | – | – | – | ١ ٠٢٣ | ١١ ٠٢٣ | ١ ٠٢٣ |
| فنلندا | ٣٩٢ ٥٨٩ | – | ٣٩٢ ٥٨٩ | – | – | – | ٣٩٢ ٥٨٩ | ٣٩٢ ٥٨٩ | ٤٩٢ ٥٨٩ |
| الكرسي الرسولي | ١ ٠٠٠ | – | ١ ٠٠٠ | – | – | – | ١ ٠٠٠ | ١ ٠٠٠ | ١ ٠٠٠ |
| كندا | ٣٣٧ ٥٠٠ | ٣٠٦ ١٢٢ | ٦٤٣ ٦٢٢ | – | ٣٤٧ ٧٠٥ | ٣٤٧ ٧٠٥ | ٩٩١ ٣٢٧ | ٦٨٥ ٢٠٥ | ١ ٧٠٥ ٦١٣ |
| كولومبيا | ٩٣ ٠٠٠ | – | ٩٣ ٠٠٠ | – | ٣٠٠ ٠٠٠ | ٣٠٠ ٠٠٠ | ٣٩٣ ٠٠٠ | ٣٩٣ ٠٠٠ | ٣٩٣ ٠٠٠ |
| الكويت | ٥ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ | ١٠ ٠٠٠ | – | – | – | ١٠ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ | ١٠ ٠٠٠ |
| كينيا | ٢ ١١١ | – | ٢ ١١١ | – | – | – | ٢ ١١١ | ٢ ١١١ | ٢ ١١١ |
| اللجنة الأوروبية | – | – | – | – | ٤ ٨٩٠ ٣٢١ | ٤ ٨٩٠ ٣٢١ | ٤ ٨٩٠ ٣٢١ | ٤ ٨٩٠ ٣٢١ | ٨ ٠٩١ ٦٥٦ |
| لكسمبرغ | ٦٦ ٠٧٨ | ٧٤ ٨٩٢ | ١٤٠ ٩٧٠ | – | ١ ٠٥٠ ٩٢١ | ١ ٠٥٠ ٩٢١ | ١ ١٩١ ٨٩١ | ١ ١٠٤ ٥٠١ | ٢ ٥١٠ ٤٠٥ |
| مالطة | ٥١٩ | – | ٥١٩ | – | – | – | ٥١٩ | ٥١٩ | ٥١٩ |
| ماليزيا | ٢٠ ٠٠٠ | ٢٠ ٠٠٠ | ٤٠ ٠٠٠ | – | – | – | ٤٠ ٠٠٠ | ٢٠ ٠٠٠ | ٤٠ ٠٠٠ |
| مصر | ٢٩٧ | – | ٢٩٧ | – | – | – | ٢٩٧ | ٢٩٥ | ٢٩٧ |
| المغرب | ٦ ٠٠٠ | – | ٦ ٠٠٠ | – | – | – | ٦ ٠٠٠ | ٦ ٠٠٠ | ٦ ٠٠٠ |
| المكسيك | ٣٠٠ ٠٠٠ | – | ٣٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | – | ١٠٠ ٠٠٠ | ٤٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | ٤٠٠ ٠٠٠ |
| المملكة العربية السعودية | ١٠٠ ٠٠٠ | – | ١٠٠ ٠٠٠ | – | – | – | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية | ٥٠٥ ٣٤٨ | – | ٥٠٥ ٣٤٨ | – | ١٤ ٢٤٨ ٣٢٦ | ١٤ ٢٤٨ ٣٢٦ | ١٤ ٧٥٣ ٦٧٤ | ١٥ ٠٨٢ ١٣٨ | ١٥ ٨٢٥ ٦٢٣ |
| موناكو | ٥ ٢٩٠ | – | ٥ ٢٩٠ | – | – | – | ٥ ٢٩٠ | ٥ ٢٩٠ | ٥ ٢٩٠ |

| الجهة المتبرعة | الإيرادات | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | لأغراض عامة | | | لأغراض خاصة | | | | | |
| | المعلنة | | | المحصلة | | | | | |
| | المقبوضة | المستحقة ٣١-١٢-٩٩ | المجموع الفرعي | من أعوام سابقة | في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | المجموع الفرعي | المجموع | مجموع التبرعات المحصلة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ | مجموع التبرعات المعلنة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ |
| النرويج | ٨٩٠ ٧٩٧ | – | ٨٩٠ ٧٩٧ | – | ٢ ٩٧٢ ٢١٢ | ٢ ٩٧٢ ٢١٢ | ٣ ٨٦٣ ٠٠٩ | ٣ ٨٥٨ ٧٧٢ | ٣ ٠٩٠ ٨٥٠ |
| النمسا | ٦٣٢ ٤٠٢ | ٧٣ ١٨٥ | ٧٠٥ ٥٨٧ | – | ٤٧٣ ٨٩٧ | ٤٧٣ ٨٩٧ | ١ ١٧٩ ٤٨٤ | ١ ١٠٦ ٢٩٩ | ١ ١٧٩ ٤٨٤ |
| نيجيريا | – | – | – | – | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ | ١٠٠ ٠٠٠ |
| نيوزيلندا | ٩٦ ٥٤٠ | – | ٩٦ ٥٤٠ | – | – | – | ٩٦ ٥٤٠ | ٩٦ ٥٤٠ | ٩٦ ٥٤٠ |
| الهند | ١١٩ ٩٢٨ | – | ١١٩ ٩٢٨ | – | – | – | ١١٩ ٩٢٨ | ١٧٩ ٩٢٨ | ١١٩ ٩٢٨ |
| هولندا | ١ ٢٣١ ٠١١ | – | ١ ٢٣١ ٠١١ | – | ٨٣٦ ١٧٣ | ٨٣٦ ١٧٣ | ٢ ٠٦٧ ١٨٤ | ٢ ٠٦٥ ٨٢١ | ٢ ٠٦٧ ١٨٤ |
| الولايات المتحدة الأمريكية | ١ ٥٠٠ ٠٠٠ | – | ١ ٥٠٠ ٠٠٠ | – | ١٧ ٦٣٢ ٧٤٣ | ١٧ ٦٣٢ ٧٤٣ | ١٩ ١٣٢ ٧٤٣ | ٢٠ ٤٣٢ ٧٤٣ | ٢٩ ٣٣٨ ٦٠٠ |
| اليابان | ٥ ١٠٢ ٤٠٠ | – | ٥ ١٠٢ ٤٠٠ | – | ٣ ٥١٨ ٥٩٥ | ٣ ٥١٨ ٥٩٥ | ٨ ٦٢٠ ٩٩٥ | ١٢ ٤٨٦ ١١٠ | ٧ ٦٧١ ٠٠٠ |
| اليونان | ٢٨ ٠٠٠ | ٥ ٠٠٠ | ٣٣ ٠٠٠ | – | – | – | ٣٣ ٠٠٠ | ٢٨ ٠٠٠ | ٣٣ ٠٠٠ |
| **مجموع التبرعات** | **٢٦ ١٢٠ ٤٤٠** | **٧٤٧ ١٠٤** | **٢٦ ٨٦٧ ٥٤٤** | **١٥ ٢٦١ ١٨٠** | **٧٧ ٥٠٨ ٥٢١** | **٩٢ ٧٦٩ ٧٠١** | **١١٩ ٦٣٧ ٢٤٥** | **١٠٩ ٠٦٧ ٧١٤** | **١١٦ ٦٤٧ ٦٨٨** |
| تقاسم التكلفة | | | | | | | | | |
| البرازيل | – | – | – | – | ٩ ٥٨١ ٥٢٣ | ٩ ٥٨١ ٥٢٣ | ٩ ٥٨١ ٥٢٣ | ٩ ٥٨١ ٥٢٣ | ٩ ٥٨١ ٥٢٣ |
| بوليفيا | – | – | – | – | ١٣٨ ٧٥٠ | ١٣٨ ٧٥٠ | ١٣٨ ٧٥٠ | ١٣٨ ٧٥٠ | ١٣٨ ٧٥٠ |
| بيرو | – | – | – | – | ٦٢٢ ٠٠٠ | ٦٢٢ ٠٠٠ | ٦٢٢ ٠٠٠ | ٦٢٢ ٠٠٠ | ٦٢٢ ٠٠٠ |
| كولومبيا | – | – | – | – | ٥٣٩ ٠٢٥ | ٥٣٩ ٠٢٥ | ٥٣٩ ٠٢٥ | ٥٣٩ ٠٢٥ | ٥٣٩ ٠٢٥ |
| برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز | – | – | – | – | ٢٤٢ ٠٠٠ | ٢٤٢ ٠٠٠ | ٢٤٢ ٠٠٠ | ٢٤٢ ٠٠٠ | ٢٤٢ ٠٠٠ |
| **مجموع تقاسم التكاليف** | **–** | **–** | **–** | **–** | **١١ ١٢٣ ٢٩٨** | **١١ ١٢٣ ٢٩٨** | **١١ ١٢٣ ٢٩٨** | **١١ ١٢٣ ٢٩٨** | **١١ ١٢٣ ٢٩٨** |

الجدول ٢

## حالة التبرعات المعلنة لأغراض عامة، المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجدول ٣

## حالة الميزانية البرنامجية المقررة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| النشاط | لغرض عام | | | لغرض خاص | | | المجموع | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد |
| **حسب المنطقة** | | | | | | | | | |
| **العالم** | ٣ ٥٢٠ ٠٠٠ | ٤ ٢٣٦ ١٥٢ | (٧١٦ ١٥٢) | ١٨ ٤٨٠ ٠٠٠ | ٩ ٧١٧ ٧٥٣ | ٨ ٧٦٢ ٢٤٧ | ٢٢ ٠٠٠ ٠٠٠ | ١٣ ٩٥٣ ٩٠٥ | ٨ ٠٤٦ ٠٩٥ |
| أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى | ١ ٥٣٨ ٢٠٠ | ١ ٥١٣ ١٨٩ | ٢٥ ٠١١ | ٧ ٧٩٤ ٨٠٠ | ٢ ٨٥٠ ٠٨٤ | ٤ ٩٩٤ ٧١٦ | ٩ ٣٣٣ ٠٠٠ | ٤ ٣٦٣ ٢٧٣ | ٤ ٩٦٩ ٧٢٧ |
| الشرق الأوسط وشمال أفريقيا | ٥٤٧ ٨٠٠ | ٧٥٧ ٠٣٩ | (٢٠٩ ٢٣٩) | ٢ ٨٧٥ ٦٠٠ | ١ ٤٠٢ ٦١١ | ١ ٤٧٢ ٩٨٩ | ٣ ٤٢٣ ٤٠٠ | ٢ ١٥٩ ٦٥٠ | ١ ٢٦٣ ٧٥٠ |
| أوروبا الوسطى والشرقية | ٢ ٢١٣ ٥٠٠ | ١ ٠٩٥ ٧١٢ | ١ ١١٧ ٧٨٨ | ٨ ٢٧١ ٥٠٠ | ٥ ٧٥٣ ٢٤٢ | ٢ ٥١٨ ٢٥٨ | ١٠ ٤٨٥ ٠٠٠ | ٦ ٨٤٨ ٩٥٤ | ٣ ٦٣٦ ٠٤٦ |
| آسيا الغربية والوسطى | ٥ ٣٥٣ ٥٠٠ | ١ ٢٣٠ ٣٠٣ | ٤ ١٢٣ ١٩٧ | ١١ ٩٩٤ ٤٠٠ | ١٦ ١٠٤ ٨٨٢ | (٤ ١١٠ ٤٨٢) | ١٧ ٣٤٧ ٩٠٠ | ١٧ ٣٣٥ ١٨٥ | ١٢ ٧١٥ |
| جنوب آسيا | ٦٨٢ ٢٠٠ | ٥٦٢ ٥٨٠ | ١١٩ ٦٢٠ | ٢ ٩٥١ ١٠٠ | ١ ٤٦٦ ٤٢٥ | ١ ٤٨٤ ٦٧٥ | ٣ ٦٣٣ ٣٠٠ | ٢ ٠٢٩ ٠٠٥ | ١ ٦٠٤ ٢٩٥ |
| شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | ٤ ٧٤٤ ٨٠٠ | ١ ٥٦٦ ٨٥٣ | ٣ ١٧٧ ٩٤٧ | ١٠ ٧٨٤ ٨٠٠ | ١٣ ٦١٨ ٥٥٤ | (٢ ٨٣٣ ٧٥٤) | ١٥ ٥٢٩ ٦٠٠ | ١٥ ١٨٥ ٤٠٧ | ٣٤٤ ١٩٣ |
| امريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | - | ٣ ٤٥٩ ٧٩٨ | (٣ ٤٥٩ ٧٩٨) | ٣٣ ٢٤٧ ٨٠٠ | ٣١ ٩٦٥ ٣٩٥ | ١ ٢٨٢ ٤٠٥ | ٣٣ ٢٤٧ ٨٠٠ | ٣٥ ٤٢٥ ١٩٣ | (٢ ١٧٧ ٣٩٣) |
| **المجموع** | **١٨ ٦٠٠ ٠٠٠** | **١٤ ٤٢١ ٦٢٦** | **٤ ١٧٨ ٣٧٤** | **٩٦ ٤٠٠ ٠٠٠** | **٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦** | **١٣ ٥٢١ ٠٥٤** | **١١٥ ٠٠٠ ٠٠٠** | **٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢** | **١٧ ٦٩٩ ٤٢٨** |
| **حسب القطاع** | | | | | | | | | |
| دعم السياسات والتشريع والدعوة | ٤ ٥٠٣ ٥٠٠ | ٣ ٢٧٤ ٢٤٣ | ١ ٢٢٩ ٢٥٧ | ١٧ ١٥٢ ٣٠٠ | ٧ ٨٤١ ٥٧٢ | ٩ ٣١٠ ٧٢٨ | ٢١ ٦٥٥ ٨٠٠ | ١١ ١١٥ ٨١٥ | ١٠ ٥٣٩ ٩٨٥ |
| مكافحة ادمان المخدرات والحد منه | ٤ ٤٨٥ ٤٠٠ | ٣ ٣٠٦ ٥٦٧ | ١ ١٧٨ ٨٣٣ | ٢٥ ١٧٨ ٥٠٠ | ٢١ ٠٦١ ٨٢٥ | ٤ ١١٦ ٦٧٥ | ٢٩ ٦٦٣ ٩٠٠ | ٢٤ ٣٦٨ ٣٩٢ | ٥ ٢٩٥ ٥٠٨ |
| القضاء على المحاصيل غير المشروعة | ٦ ٣٤٠ ١٠٠ | ٤ ١٣٧ ٣٩١ | ٢ ٢٠٢ ٧٠٩ | ١٩ ٧١٩ ٦٠٠ | ٢٩ ٩١٢ ٢٩١ | (١٠ ١٩٢ ٦٩١) | ٢٦ ٠٥٩ ٧٠٠ | ٣٤ ٠٤٩ ٦٨٢ | (٧ ٩٨٩ ٩٨٢) |
| قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات | ٣ ٢٧١ ٠٠٠ | ٣ ٧٠٣ ٤٢٥ | (٤٣٢ ٤٢٥) | ٣٤ ٣٤٩ ٦٠٠ | ٢٤ ٠٦٣ ٢٥٨ | ١٠ ٢٨٦ ٣٤٢ | ٣٧ ٦٢٠ ٦٠٠ | ٢٧ ٧٦٦ ٦٨٣ | ٩ ٨٥٣ ٩١٧ |

| النشاط | لغرض عام | | | لغرض خاص | | | المجموع | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | النفقات ١٩٩٨-١٩٩٩ | الرصيد |
| **المجموع** | **١٨ ٦٠٠ ٠٠٠** | **١٤ ٤٢١ ٦٢٦** | **٤ ١٧٨ ٣٧٤** | **٩٦ ٤٠٠ ٠٠٠** | **٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦** | **١٣ ٥٢١ ٠٥٤** | **١١٥ ٠٠٠ ٠٠٠** | **٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢** | **١٧ ٦٩٩ ٤٢٨** |
| **حسب طريقة التنفيذ** | | | | | | | | | |
| **برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات** | **٨ ٧٥٠ ٣٠٠** | ٨ ٤٢٩ ٤٠٢ | ٣٢٠ ٨٩٨ | ٣٣ ٠٤٠ ٧٠٠ | ٢١ ١٧٤ ١٠٩ | ١١ ٨٦٦ ٥٩١ | ٤١ ٧٩١ ٠٠٠ | ٢٩ ٦٠٣ ٥١١ | ١٢ ١٨٧ ٤٨٩ |
| الوكالات | ٧ ٩٢٤ ٢٠٠ | ٤ ٦٨٤ ٢٩٣ | ٣ ٢٣٩ ٩٠٧ | ٤٠ ٠٩٠ ٩٠٠ | ٤٣ ٨٧١ ٩٩٨ | (٣ ٧٨١ ٠٩٨) | ٤٨ ٠١٥ ١٠٠ | ٤٨ ٥٥٦ ٢٩١ | (٥٤١ ١٩١) |
| على الصعيد الوطني | ١ ٩٢٥ ٥٠٠ | ١ ٣٠٧ ٩٣١ | ٦١٧ ٥٦٩ | ٢٣ ٢٦٨ ٤٠٠ | ١٧ ٨٣٢ ٨٣٩ | ٥ ٤٣٥ ٥٦١ | ٢٥ ١٩٣ ٩٠٠ | ١٩ ١٤٠ ٧٧٠ | ٦ ٠٥٣ ١٣٠ |
| **المجموع** | **١٨ ٦٠٠ ٠٠٠** | **١٤ ٤٢١ ٦٢٦** | **٤ ١٧٨ ٣٧٤** | **٩٦ ٤٠٠ ٠٠٠** | **٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦** | **١٣ ٥٢١ ٠٥٤** | **١١٥ ٠٠٠ ٠٠٠** | **٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢** | **١٧ ٦٩٩ ٤٢٨** |
| **حسب المكان** | | | | | | | | | |
| المقر | ٥ ٢٨٨ ٠٠٠ | ٥ ٦٤٩ ٧٠٥ | (٣٦١ ٧٠٥) | ١٨ ٤٠٦ ١٠٠ | ١٤ ١٨٧ ١٨٧ | ٤ ٢١٨ ٩١٣ | ٢٣ ٦٩٤ ١٠٠ | ١٩ ٨٣٦ ٨٩٢ | ٣ ٨٥٧ ٢٠٨ |
| المستوى القطري | ١٣ ٣١٢ ٠٠٠ | ٨ ٧٧١ ٩٢١ | ٤ ٥٤٠ ٠٧٩ | ٧٧ ٩٩٣ ٩٠٠ | ٦٨ ٦٩١ ٧٥٩ | ٩ ٣٠٢ ١٤١ | ٩١ ٣٠٥ ٩٠٠ | ٧٧ ٤٦٣ ٦٨٠ | ١٣ ٨٤٢ ٢٢٠ |
| **المجموع** | **١٨ ٦٠٠ ٠٠٠** | **١٤ ٤٢١ ٦٢٦** | **٤ ١٧٨ ٣٧٤** | **٩٦ ٤٠٠ ٠٠٠** | **٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦** | **١٣ ٥٢١ ٠٥٤** | **١١٥ ٠٠٠ ٠٠٠** | **٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢** | **١٧ ٦٩٩ ٤٢٨** |

# الجدول ٤

## نفقات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| | نفقات البرنامج | | | تكاليف دعم البرنامج | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | الوكالة | | | | برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات | | | المجموع | |
| | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | المبلغ | % |
| **ألف – تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات** | | | | | | | | | | | | |
| **برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات** | ٨ ٤٢٩ ٤٠٢ | ٢١ ١٧٤ ١٠٩ | ٢٩ ٦٠٣ ٥١١ | ٢٢ ٦٠٥ | ٧٣ ٦٩٠ | ٩٦ ٢٩٥ | ٠,٣ | ٨٥٧ ٣٩١ | ٢ ٥٥٠ ٢٧٥ | ٣ ٤٠٧ ٦٦٦ | ٣ ٥٠٣ ٩٦١ | ١١,٨ |
| **باء – تنفيذ الوكالات** | | | | | | | | | | | | |
| **كيانات الأمم المتحدة** | | | | | | | | | | | | |
| مركز مكافحة الجريمة على الصعيد الدولي | – | (٢١ ٩٧٩) | (٢١ ٩٧٩) | – | (٢ ١٩٨) | (٢ ١٩٨) | ١٠,٠ | – | (٦٥٩) | (٦٥٩) | (٢ ٨٥٧) | ١٣,٠ |
| إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية | – | ٢٤ ٩٩١ | ٢٤ ٩٩١ | – | ٢ ٧٤٩ | ٢ ٧٤٩ | ١١,٠ | – | – | – | ٢ ٧٤٩ | ١١,٠ |
| اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | ٣٧ ٤٩٠ | ٨٩ ٣١٢ | ١٢٦ ٨٠٢ | ٤ ٨٧٤ | ١١ ٦١١ | ١٦ ٤٨٥ | ١٣,٠ | – | – | – | ١٦ ٤٨٥ | ١٣,٠ |
| معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التابع للأمم المتحدة | ١٤٣ ٦٠٠ | – | ١٤٣ ٦٠٠ | ١٧ ٢٠٠ | – | ١٧ ٢٠٠ | ١٢,٠ | ١ ٤٠٠ | – | ١ ٤٠٠ | ١٨ ٦٠٠ | ١٣,٠ |

| | نفقات البرنامج | | | تكاليف دعم البرنامج | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | الوكالة | | | | برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات | | | المجموع | | |
| | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | المبلغ | % |
| برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) | - | ٩٤ ٦٠٠ | ٩٤ ٦٠٠ | - | ١٢ ٣٠٠ | ١٢ ٣٠٠ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ١٢ ٣٠٠ | ١٣,٠ |
| معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والقضاء | ٢٤ ٩١٨ | ٦٧ ٢٠٨ | ٩٢ ١٢٦ | ٢ ٤٩٢ | ٦ ٧٢١ | ٩ ٢١٣ | ١٠,٠ | ٧٤٧ | ٢ ٠١٤ | ٢ ٧٦١ | ٣,٠ | ١١ ٩٧٤ | ١٣,٠ |
| مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع | ٣ ١٢٤ ٧٥٤ | ٢٨ ٩٤٦ ٨٠٦ | ٣٢ ٠٧١ ٥٦٠ | ٢٣٤ ٣٥٧ | ٢ ١٧١ ٠١٢ | ٢ ٤٠٥ ٣٦٩ | ٧.٥ | ١٥٣ ٣٤٠ | ١ ٤٢٣ ٩٥٧ | ١ ٥٧٧ ٢٩٧ | ٤,٩ | ٣ ٩٨٢ ٦٦٦ | ١٢,٤ |
| **وكالات الأمم المتحدة المتخصصة** | | | | | | | | | | | | | |
| منظمة الأغذية والزراعة | ٤ ٢٥١ | ٣ ٤٦٤ ٨١٦ | ٣ ٤٦٩ ٠٦٧ | ٥٥٠ | ٤٤٨ ٨٢٥ | ٤٤٩ ٣٧٥ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ٤٤٩ ٣٧٥ | ١٣,٠ |
| منظمة العمل الدولية | ٦٩٤ ٣٥١ | ٣٦٧ ١٠٩ | ١ ٠٦١ ٤٦٠ | ٩٠ ٢٦٦ | ٤٧ ٧٢٤ | ١٣٧ ٩٩٠ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ١٣٧ ٩٩٠ | ١٣,٠ |
| المنظمة البحرية الدولية | - | ٨١ ٧٣٩ | ٨١ ٧٣٩ | - | ١٠ ٦٢٦ | ١٠ ٦٢٦ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ١٠ ٦٢٦ | ١٣,٠ |
| الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية | ١٤ ٠٠٠ | - | ١٤ ٠٠٠ | - | - | - | - | ١ ٨٠٠ | - | ١ ٨٠٠ | ١٢,٩ | ١ ٨٠٠ | ١٢,٩ |
| منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) | ٥١ ٩٣١ | ٢٥١ ٤٩٠ | ٣٠٣ ٤٢١ | ٦ ٧٥١ | ٣٢ ٦٩٤ | ٣٩ ٤٤٥ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ٣٩ ٤٤٥ | ١٣,٠ |
| منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) | - | ٦٥٦ ٢١٥ | ٦٥٦ ٢١٥ | - | ١٩ ٦٨٦ | ١٩ ٦٨٦ | ٣,٠ | - | ٣٣ ٠٤٧ | ٣٣ ٠٤٧ | ٥,٠ | ٥٢ ٧٣٣ | ٨,٠ |
| منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) | ٣٦٣ ٥١٦ | ٢ ٦٦٤ ٩٤٧ | ٣ ٠٢٨ ٤٦٣ | ١٦ ٣٥٩ | ١١٩ ٩٢٠ | ١٣٦ ٢٧٩ | ٤,٥ | ٣٠ ٤٦٩ | ٢٠٨ ٠٨٠ | ٢٣٨ ٥٤٩ | ٧,٠ | ٣٧٤ ٨٢٨ | ١١,٥ |
| منظمة الصحة العالمية | ٢٢ ١٠٥ | ٦٢٠ ٥١٠ | ٦٤٢ ٦١٥ | ٢ ٨٧٤ | ٨٠ ٦٦٥ | ٨٣ ٥٣٩ | ١٣,٠ | - | - | - | - | ٨٣ ٥٣٩ | ١٣,٠ |

| | نفقات البرنامج | | | تكاليف دعم البرنامج | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | الوكالة | | | | برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات | | | المجموع | |
| | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | المبلغ | % |
| **المنظمات الحكومية الدولية** | | | | | | | | | | | | | |
| المجلس الكاريبي لإنفاذ القوانين الجمركية | ٧ ٢٧٩ | ٣١٢ ٣٢٤ | ٣١٩ ٦٠٣ | – | – | – | – | ٩٤٦ | ٤٠ ٦٠٢ | ٤١ ٥٤٨ | ١٣,٠ | ٤١ ٥٤٨ | ١٣,٠ |
| مجلس أوروبا | – | ١٥١ ٨٧٨ | ١٥١ ٨٧٨ | – | ١٠ ٦٣٢ | ١٠ ٦٣٢ | ٧,٠ | – | ٩ ١١٢ | ٩ ١١٢ | ٦,٠ | ١٩ ٧٤٤ | ١٣,٠ |
| المركز الأوروبي لسياسة وبحوث الرعاية الاجتماعية | – | ٢٠٨ ٢٩٢ | ٢٠٨ ٢٩٢ | – | ٢٧ ٠٧٩ | ٢٧ ٠٧٩ | ١٣,٠ | – | – | – | – | ٢٧ ٠٧٩ | ١٣,٠ |
| المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) | – | ١٨٦ ٣٠٦ | ١٨٦ ٣٠٦ | – | ٦ ٥٢١ | ٦ ٥٢١ | ٣,٥ | – | ٧ ٤٥٢ | ٧ ٤٥٢ | ٤,٠ | ١٣ ٩٧٣ | ٧,٥ |
| منظمة الدول الأمريكية | ٧٩٣ | ٤٤ ٢٤٩ | ٤٥ ٠٤٢ | ٤٠ | ٢ ٢١٢ | ٢ ٢٥٢ | ٥,٠ | ٦٤ | ٣ ٥٣٩ | ٣ ٦٠٣ | ٨,٠ | ٥ ٨٥٥ | ١٣,٠ |
| منظمة الوحدة الأفريقية | – | ٢٧٧ ٦١٩ | ٢٧٧ ٦١٩ | – | ١١ ١٠٤ | ١١ ١٠٤ | ٤,٠ | – | ٢٤ ٩٨٥ | ٢٤ ٩٨٥ | ٩,٠ | ٣٦ ٠٨٩ | ١٣,٠ |
| المنظمة العالمية للجمارك | ٣٤١ | ٦١٤ ٢٨٦ | ٦١٤ ٦٢٧ | – | – | – | – | ٤٤ | ٧٩ ٨٥٧ | ٧٩ ٩٠١ | ١٣,٠ | ٧٩ ٩٠١ | ١٣,٠ |
| **المنظمات غير الحكومية** | | | | | | | | | | | | | |
| مؤسسة "دار عائلة روزيتا" العلاجية الإيطالية | ١٠ ٦٧٧ | ٥٦٨ ٠٧٥ | ٥٧٨ ٧٥٢ | ٥٣٤ | ٢٨ ٤٠٣ | ٢٨ ٩٣٧ | ٥,٠ | ٨٥٤ | ٤٥ ٤٤٦ | ٤٦ ٣٠٠ | ٨,٠ | ٧٥ ٢٣٧ | ١٣,٠ |
| المركز الكندي لعلاج الإدمان والصحة النفسية | – | ٦٨٨ ٥٨١ | ٦٨٨ ٥٨١ | – | ٨٩ ٥١٦ | ٨٩ ٥١٦ | ١٣,٠ | – | – | – | – | ٨٩ ٥١٦ | ١٣,٠ |
| المركز الكندي لمكافحة إدمان المخدرات | ٤٦ | ٥٢٨ ٣١٠ | ٥٢٨ ٣٥٦ | ٥ | ٥٢ ٧٦٢ | ٥٢ ٧٦٧ | ١٠,٠ | ١ | ١٥ ٨٩٨ | ١٥ ٨٩٩ | ٣,٠ | ٦٨ ٦٦٦ | ١٣,٠ |
| المؤسسة المكسيكية لمراكز تأهيل الأحداث | – | ٦٧ ٩٦١ | ٦٩ ٩٦١ | – | ٢ ٠٣٩ | ٢ ٠٣٩ | ٣,٠ | – | ٦ ٧٩٦ | ٦ ٧٩٦ | ١٠,٠ | ٨ ٨٣٥ | ١٣,٠ |

| | نفقات البرنامج | | | تكاليف دعم البرنامج | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | الوكالة | | | | برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات | | | المجموع | | |
| | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | لغرض عام | لغرض خاص | المجموع | % | المبلغ | % |
| اتحاد المنظمات غير الحكومية | - | ٢٨ ٨٥٦ | ٢٨ ٨٥٦ | - | ١ ٤٤٣ | ١ ٤٤٣ | ٥,٠ | - | ٢ ٣٠٨ | ٢ ٣٠٩ | ٨,٠ | ٣ ٧٥١ | ١٣,٠ |
| الاتحاد الدولي للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال مكافحة إدمان المخدرات | - | ١٧٩ ١٦٤ | ١٧٩ ١٦٤ | - | ١٧ ٩١٦ | ١٧ ٩١٦ | ١٠,٠ | - | ٥ ٣٧٥ | ٥ ٣٧٥ | ٣,٠ | ٢٣ ٢٩١ | ١٣,٠ |
| معونة الكنيسة النرويجية | ١٥١ ٦٠٨ | ٩٩٩ ٤٥٥ | ١ ١٥١ ٠٦٣ | ٩ ٨٥٤ | ٦٤ ٩٦٦ | ٧٤ ٨٢٠ | ٦,٥ | ٩ ٨٥٥ | ٦٤ ٩٦٤ | ٧٤ ٨١٩ | ٦,٥ | ١٤٩ ٦٣٩ | ١٣,٠ |
| الرابطة السويدية لتقديم العون والمساعدة إلى مدمني المخدرات | ١٤ ٠٨٨ | ١٤٨ ٣٥٥ | ١٦٢ ٤٤٣ | ٧٠٤ | ٧ ٤١٨ | ٨ ١٢٢ | ٥,٠ | ١ ١٢٧ | ١١ ٨٦٩ | ١٢ ٩٩٦ | ٨,٠ | ٢١ ١١٨ | ١٣,٠ |
| جامعة جزر الهند الغربية | ١٨ ٥٤٥ | ١ ٣٦٩ ٧٣٢ | ١ ٣٨٨ ٢٧٧ | ١ ٤٨٤ | ١٠٩ ٥٧٨ | ١١١ ٠٦٢ | ٨,٠ | ٩٢٧ | ٦٨ ٤٨٧ | ٦٩ ٤١٤ | ٥,٠ | ١٨٠ ٤٧٦ | ١٣,٠ |
| منظمة الاهتمام العالمي | - | ١٤٢ ٠١١ | ١٤٢ ٠١١ | - | ٨ ٥٢٠ | ٨ ٥٢٠ | ٦,٠ | - | ٩ ٩٤١ | ٩ ٩٤١ | ٧,٠ | ١٨ ٤٦١ | ١٣.٠ |
| المكتب العالمي للكشافة | - | ٤٨ ٧٨٠ | ٤٨ ٧٨٠ | - | ٣ ٩٠٢ | ٣ ٩٠٢ | ٨,٠ | - | ٢ ٤٣٩ | ٢ ٤٣٩ | ٥,٠ | ٦ ٣٤١ | ١٣,٠ |
| **المجموع باء** | ٤ ٦٨٤ ٢٩٣ | ٤٣ ٨٧١ ٩٩٨ | ٤٨ ٥٥٦ ٢٩١ | ٣٨٨ ٣٤٤ | ٣ ٤٠٦ ٣٤٦ | ٣ ٧٩٤ ٦٩٠ | ٧,٨ | ٢٠١ ٥٧٤ | ٢ ٠٦٥ ٥٠٩ | ٢ ٢٦٧ ٠٨٣ | ٤,٧ | ٦ ٠٦١ ٧٧٣ | ١٢,٥ |
| **جيم - التنفيذ الوطني** | | | | | | | | | | | | | |
| **الحكومات** | ١ ٣٠٧ ٩٣١ | ١٧ ٠٣٩ ٦٠٣ | ١٨ ٣٤٧ ٥٣٤ | ١١ ٤٢٣ | ١٥٢ ٤٣٩ | ١٦٣ ٨٦٢ | ٠,٩ | ٢٩ ١١٧ | ٣٨٢ ١٧٦ | ٤١١ ٢٩٣ | ٢,٢ | ٥٧٥ ١٥٥ | ٣,١ |
| **المنظمات غير الحكومية** | | | | | | | | | | | | | |
| المؤسسة البرازيلية لتوفير الخدمات الاجتماعية للعاملين بالمؤسسات الصناعية | - | ٧٩٣ ٢٣٦ | ٧٩٣ ٢٣٦ | - | - | - | - | - | ١٠٣ ١٢١ | ١٠٣ ١٢١ | ١٣,٠ | ١٠٣ ١٢١ | ١٣,٠ |
| **المجموع، جيم** | ١ ٣٠٧ ٩٣١ | ١٧ ٨٣٢ ٨٣٩ | ١٩ ١٤٠ ٧٧٠ | ١١ ٤٢٣ | ١٥٢ ٤٣٩ | ١٦٣ ٨٦٢ | ٠,٩ | ٢٩ ١١٧ | ٤٨٥ ٢٩٧ | ٥١٤ ٤١٤ | ٢,٧ | ٦٧٨ ٢٧٦ | ٣,٥ |
| المجموع، ألف وباء وجيم | ١٤ ٤٢١ ٦٢٦ | ٨٢ ٨٧٨ ٩٤٦ | ٩٧ ٣٠٠ ٥٧٢ | ٤٢٢ ٣٧٢ | ٣ ٦٣٢ ٤٧٥ | ٤ ٠٥٤ ٨٤٧ | ٤,٢ | ١ ٠٨٨ ٠٨٢ | ٥ ١٠١ ٠٨١ | ٦ ١٨٩ ١٦٣ | ٦,٤ | ١٠ ٢٤٤ ٠١٠ | ١٠.٥ |

## الجدول ٥

## حالة ميزانية الدعم لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| البند | النفقات ١٩٩٦-١٩٩٧ | الميزانية ١٩٩٨-١٩٩٩ | نفقات الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ المصروفات | الالتزامات غير المصفاة | المجموع | الرصيد غير المربوط ٣١ ديسمبر ١٩٩٩ |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **حسب بند الاعتماد** | | | | | | |
| **دعم البرنامج** | | | | | | |
| الصعيد القطري | ١٥ ٤٥٢ ١٠٤ | ١٩ ٠٠٥ ٤٠٠ | ١٨ ٧٢٩ ٢٦٠ | ٤٧١ ٧٧٩ | ١٩ ٢٠١ ٠٣٩ | (١٩٥ ٦٣٩) |
| المقر | ٨ ٤٧١ ٠٧٠ | ٦ ٦٣٣ ٤٠٠ | ٦ ٦٥٩ ٧٥٩ | ٢٠٦ ٢٤٨ | ٦ ٨٦٦ ٠٠٧ | (٢٣٢ ٦٠٧) |
| **المجموع الفرعي** | ٢٣ ٩٢٣ ١٧٤ | ٢٥ ٦٣٨ ٨٠٠ | ٢٥ ٣٨٩ ٠١٩ | ٦٧٨ ٠٢٧ | ٢٦ ٠٦٧ ٠٤٦ | (٤٢٨ ٢٤٦) |
| التنظيم والإدارة | ٨ ٠٢٥ ٨١٨ | ٩ ٢٠٤ ٧٠٠ | ٨ ٥٨٣ ١٤٩ | ٥١٢ ٥٢٣ | ٩ ٠٩٥ ٦٧٢ | ١٠٩ ٠٢٨ |
| **المجموع** | ٣١ ٩٤٨ ٩٩٢ | ٣٤ ٨٤٣ ٥٠٠ | ٣٣ ٩٧٢ ١٦٨ | ١ ١٩٠ ٥٥٠ | ٣٥ ١٦٢ ٧١٨ | (٣١٩ ٢١٨) |
| **حسب الموقع** | | | | | | |
| الصعيد القطري | ١٥ ٤٥٢ ١٠٤ | ١٩ ٠٠٥ ٤٠٠ | ١٨ ٧٢٩ ٢٦٠ | ٤٧١ ٧٧٩ | ١٩ ٢٠١ ٠٣٩ | (١٩٥ ٦٣٩) |
| المقر | ١٦ ٤٩٦ ٨٨٨ | ١٥ ٨٣٨ ١٠٠ | ١٥ ٢٤٢ ٩٠٨ | ٧١٨ ٧٧١ | ١٥ ٩٦١ ٦٧٩ | (١٢٣ ٥٧٩) |
| **المجموع** | ٣١ ٩٤٨ ٩٩٢ | ٣٤ ٨٤٣ ٥٠٠ | ٣٣ ٩٧٢ ١٦٨ | ١ ١٩٠ ٥٥٠ | ٣٥ ١٦٢ ٧١٨ | (٣١٩ ٢١٨) |
| **حسب وجه الإنفاق** | | | | | | |
| تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد | ٢٤ ٤٦٨ ٦٠١ | ٢٥ ٣٧٠ ٢٠٠ | ٢٥ ٠٣٩ ٤٧٧ | ٦١٩ ٩٧٥ | ٢٥ ٦٥٩ ٤٥٢ | (٢٨٩ ٢٥٢) |
| السفر | ١ ٣٢٨ ٢٢٢ | ١ ٧٣٩ ٦٠٠ | ١ ٦٣٢ ١٦٩ | ٣٨ ٠٠٨ | ١ ٦٧٠ ١٧٧ | ١٢٣ ٤٢٣ |
| الخدمات التعاقدية | ٥٧ ٦٧٦ | ٢٤٥ ٦٠٠ | ٢٠٩ ٣٢٧ | ٤٥ ٢٢٨ | ٢٥٤ ٥٥٥ | (٨ ٩٥٥) |
| مصاريف التشغيل | ٣ ٦٨٣ ٤٨٩ | ٤ ٣١٩ ٧٠ | ٤ ٠٥١ ٣٩٦ | ١١٤ ٥٣٣ | ٤ ١٦٥ ٩٢٩ | ١٥٣ ٧٧١ |
| المشتريات | ٧٣٨ ٣٢٩ | ١ ٣٦٤ ٤٠٠ | ١ ٥٩٨ ٤٠٧ | ٧٦ ٠٥٠ | ١ ٦٧٤ ٤٥٧ | (٣١٠ ٠٥٧) |
| الزمالات والمنح وغيرها | ١ ٦٧٢ ٦٧٥ | ١ ٧٥٠ ٠٠٠ | ١ ٤٤١ ٣٩٢ | ٢٩٦ ٧٥٦ | ١ ٧٣٨ ١٤٨ | ١١ ٨٥٢ |
| **المجموع** | ٣١ ٩٤٨ ٩٩٢ | ٣٤ ٨٤٣ ٥٠٠ | ٣٣ ٩٧٢ ١٦٨ | ١ ١٩٠ ٥٥٠ | ٣٥ ١٦٢ ٧١٨ | (٣١٩ ٢١٨) |
| **حسب مصدر التمويل** | | | | | | |
| أموال لأغراض خاصة (الجدول ٤ والملاحظة ٢ طاء) | ٣ ٦٨٥ ٨١٠ | ٤ ٧٠٩ ٠٠٠ | ٥ ١٠١ ٠٨١ | – | ٥ ١٠١ ٠٨١ | (٣٩٢ ٠٨١) |
| أموال لأغراض عامة | ٢٨ ٢٦٣ ١٨٢ | ٣٠ ١٣٤ ٥٠٠ | ٢٨ ٨٧١ ٠٨٧ | ١ ١٩٠ ٥٥٠ | ٣٠ ٠٦١ ٦٣٧ | ٧٢ ٨٦٣ |
| **المجموع** | ٣١ ٩٤٨ ٩٩٢ | ٣٤ ٨٤٣ ٥٠٠ | ٣٣ ٩٧٢ ١٦٨ | ١ ١٩٠ ٥٥٠ | ٣٥ ١٦٢ ٧١٨ | (٣١٩ ٢١٨) |

الجدول ٦

## حالة الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

| الوكالات | | الأموال التشغيلية مع الوكالات ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ (أ) | السلف (ب) | إيرادات متنوعة (ج) | المصروفات (د) | الأموال التشغيلية مع الوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) | الأموال التشغيلية المستحقة للوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **كيانات الأمم المتحدة** | مركز مكافحة الجريمة على الصعيد الدولي | ٨٨ ٤٦٢ | – | – | (٥٨ ٩٤٩) | ٢٩ ٥١٣ | – |
| | إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية | ٦٤ ٥٩٨ | – | ٢ ٢٥٢ | (٢٩ ٤٥٧) | ٣٧ ٣٩٣ | – |
| | اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | ٦٤ ١٢٦ | ١٠٩ ٩٠٠ | – | (٢٢١ ٣٥٣) | – | (٤٧ ٣٢٧) |
| | معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التابع للأمم المتحدة | ١٢٠ ٨٣٤ | ٣٩ ٩٦٦ | – | (١٦٠ ٨٠٠) | – | – |
| | برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) | ١٠٦ ٩٠٠ | – | – | (١٠٦ ٩٠٠) | – | – |
| | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/الكيانات الوطنية | ٤ ٩٤٨ ٤٠٤ | ١٦ ٨٨٤ ١٠٠ | – | (١٨ ٥١١ ٣٩٦) | ٣ ٣٢١ ١٠٨ | – |
| | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/كيانات أخرى | (١٥ ١٩٨) | ١٠ ٣٣٩ ٨١٥ | – | (١٣ ٠٢٥ ٩٠٨) | – | (٢ ٧٠١ ٢٩١) |
| | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ترتيبات عمل | ٣ ٣٥١ ٠٥٥ | ١١ ١٣٥ ٠٣٥ | – | (٩ ٦٧٥ ٠٩٤) | ٤ ٨١٠ ٩٩٦ | – |
| | صندوق الأمم المتحدة للسكان | ٨ ٤٣٣ | – | – | – | ٨ ٤٣٣ | – |

| الوكالات | | الأموال التشغيلية مع الوكالات ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ (أ) | السلف (ب) | إيرادات متنوعة (ج) | المصروفات (د) | الأموال التشغيلية مع الوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) | الأموال التشغيلية المستحقة للوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | منظمة الأمم المتحدة للطفولة | ٢٧١ ٩٠٠ | ٦٦ ٣٠٠ | – | (٦٧٥ ٨٨٠) | – | (٣٣٧ ٦٨٠) |
| | معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والقضاء | – | – | – | (٦٢ ٣٨٨) | – | (٦٢ ٣٨٨) |
| | مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع | ٥٦٣ ٤٧٦ | ٢١ ٩٢٢ ١٨٤ | ١٦ ٩٨٨ | (٢٥ ٥٣٢ ٢٠١) | – | (٣ ٠٢٩ ٥٥٣) |
| | جامعة الأمم المتحدة | ١٦٢ ٢٠٠ | – | – | – | ١٦٢ ٢٠٠ | – |
| **وكالات الأمم المتحدة المتخصصة** | منظمة الأغذية والزراعة | ٨٥٥ ٤٨٤ | ١ ٢٠٩ ٠٠٠ | – | (٣ ٩٨٩ ٥٧٠) | – | (١ ٩٢٥ ٠٨٦) |
| | منظمة العمل الدولية | ١٣١ ٨٩٦ | ٨٦٢ ٦٠٠ | ١١ ٦٧٦ | (١ ٢٠٥ ٢٩٢) | – | (١٩٩ ١٢٠) |
| | المنظمة البحرية الدولية | – | ١٢٧ ٠٠٠ | – | (٩٢ ٣٦٥) | ٣٤ ٦٣٥ | – |
| | الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية | – | ١٤ ٠٠٠ | – | (١٤ ٠٠٠) | – | – |
| | منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) | ٧٢ ٦٢٢ | ٢٤٧ ٠٠٠ | – | (٣٢٧ ٢٧٣) | – | (٧ ٦٥١) |
| | منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) | (٤٠٣ ٥٩٦) | ٤ ٠٦٢ ٠٠٠ | ٨٣ ٩٢٨ | (٣ ٧٩٣ ١١٨) | – | (٥٠ ٧٨٦) |
| | منظمة الصحة العالمية | ١٤٩ ٧٢٤ | ٤٨٨ ١٠٠ | – | (٥٦٠ ٣٨٦) | ٧٧ ٤٣٨ | – |
| **المنظمات الحكومية الدولية** | المجلس الكاريبي لإنفاذ القوانين الجمركية | ٧ ٧٤٠ | ٣٩٦ ٤٠٠ | – | (٣١٥ ٠٩٥) | ٨٩ ٠٤٥ | – |
| | مجلس أوروبا | ١١٣ ٦٢٥ | ٨٩ ١٠٠ | ٣ ٦٢٣ | (١٦٢ ٥١٠) | ٤٣ ٨٣٨ | – |
| | المركز الأوروبي لسياسة وبحوث الرعاية الاجتماعية | ٤٨ ٩٢٧ | ٢١٣ ٧٥٠ | – | (٢٣٧ ١٨٤) | ٢٥ ٤٩٣ | – |
| | المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) | – | ٤٠٨ ٣٥٠ | – | (١٩٢ ٨٢٧) | ٢١٥ ٥٢٣ | – |

| الوكالات | | الأموال التشغيلية مع الوكالات ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ (أ) | السلف (ب) | إيرادات متنوعة (ج) | المصروفات (د) | الأموال التشغيلية مع الوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) | الأموال التشغيلية المستحقة للوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | منظمة الدول الأمريكية | ٥١ ٥٠٠ | (٤ ٢٠٦) | – | (٤٧ ٢٩٤) | – | – |
| | منظمة الوحدة الأفريقية | ٩٧ ٩٠٠ | ٢٦٩ ٢٠٠ | – | (٢٨٨ ٧٢٣) | ٧٨ ٣٧٧ | – |
| | المنظمة العالمية للجمارك | ٦٧ ١٨٢ | ٦٦٣ ٨٠٠ | – | (٦٢٢ ٠٤٥) | ١٠٨ ٩٣٧ | – |
| المنظمات غير الحكومية | مؤسسة ”دار عائلة روزيتا“ العلاجية الإيطالية | ٣٥ ٥٩٦ | ٥٧١ ٢٥٠ | – | (٦٠٧ ٦٨٩) | – | (٨٤٣) |
| | المركز الكندي لعلاج الإدمان والصحة النفسية | ٥٣٢ ٦٠٩ | ٢٩٠ ٣٥٠ | ١١ ٥٨٣ | (٧٧٦ ٦٨١) | ٥٧ ٨٦١ | – |
| | المركز الكندي لمكافحة إدمان المخدرات | ١٧٢ ٥١٩ | ٤٠٥ ٦٩٠ | ٢ ٥٨٧ | (٥٨١ ١٢٣) | – | (٣٢٧) |
| | المركز الإكوادوري لتدريب معلمي وموجهي أطفال الشوارع | (٢٠ ٠٠٠) | ٢٠ ٠٠٠ | – | – | – | – |
| | المؤسسة المكسيكية لمراكز تأهيل الأحداث | – | ٦٧ ٦٠٠ | – | (٦٧ ٦٧١) | – | (٧١) |
| | اتحاد المنظمات غير الحكومية | – | ٦٧ ٨٠٠ | | (٣٠ ٢٩٩) | ٣٧ ٥٠١ | – |
| | كنيسة جلعاد المعمدانية | ١٧٥ ٠٨٠ | – | – | – | ١٧٥ ٠٨٠ | – |
| | الاتحاد الدولي للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال مكافحة إدمان المخدرات | ١٦٣ ٩١١ | ١١٩ ٨١٢ | – | (١٩٧ ٠٨٠) | ٨٦ ٦٤٣ | – |
| | معونة الكنيسة النرويجية | ٤١ ٢٨٥ | ١ ١١٧ ٧٠٠ | – | (١ ٢٢٥ ٨٨٣) | – | (٦٦ ٨٩٨) |

| الوكالات | | الأموال التشغيلية مع الوكالات ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ (أ) | السلف (ب) | إيرادات متنوعة (ج) | المصروفات (د) | الأموال التشغيلية مع الوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) | الأموال التشغيلية المستحقة للوكالات ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (أ+ب+ج+د) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الرابطة السويدية لتقديم العون والمساعدة إلى مدمني المخدرات | ٣٥ ٠٦٢ | ١٣٣ ٨٥٠ | ٢ ١٢٨ | (١٦٤ ٥٨٠) | ٦ ٤٦٠ | – |
| | شرطة جنوب أفريقيا | ١١ ٣٨٧ | ١٢ ٣٠٠ | – | (٢ ٢١٨) | ٢١ ٤٦٩ | – |
| | المؤسسة البرازيلية لتوفير الخدمات الاجتماعية للعاملين بالمؤسسات الصناعية | ٥٣٢ ٦٢٨ | ٢٣٣ ٤٠٠ | – | (٨١٠ ٨١٤) | – | (٤٤ ٧٨٦) |
| | جامعة جزر الهند الغربية | – | ١ ٤٧٤ ٩٠٠ | – | (١ ٤٩٩ ٣٤٣) | – | (٢٤ ٤٤٣) |
| | منظمة الاهتمام العالمي | – | ١٣٣ ٢٥٠ | – | (١٥٠ ٥٣١) | – | (١٧ ٢٨١) |
| | المكتب العالمي للكشافة | – | ٥٤ ٣٥٠ | ١٥٠ | (٥٢ ٦٨٢) | ١ ٨١٨ | – |
| | **المجموع** | **١٢ ٦٠٨ ٢٧١** | **٧٤ ٢٤٥ ٦٤٦** | **١٣٤ ٩١٥** | **(٨٦ ٠٧٤ ٦٠٢)** | **٩ ٤٢٩ ٧٦١** | **(٨ ٥١٥ ٥٣١)** |

المرفق

## ملاحظات على البيانات المالية

### الملاحظة ١ - بيان الأهداف

يهدف برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إلى كفالة اتخاذ إجراءات متسقة وفعالة من جانب المجتمع الدولي لمكافحة إدمان المخدرات والاتجار غير المشروع بها. ويؤيد البرنامج وضع قواعد ومعايير دولية، ويكفل اتخاذ إجراءات متوائمة من جانب منظومة الأمم المتحدة، ويسهل تبادل المعلومات والحوار والتعاون فيما بين الحكومات على الصعد دون الإقليمية والإقليمية والعالمية، ويقدم المشورة والمساعدة الفنية إلى الحكومات دعما للتوصل إلى نهج متوازن يستهدف مكافحة العرض والطلب غير المشروعين للمخدرات.

### الملاحظة ٢ - السياسات المحاسبية

ترد أدناه السياسات المحاسبية الهامة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات:

**(أ) القواعد والإجراءات**

تمسك حسابات الصندوق وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وطبقا للمعايير المحاسبية الموحدة لمنظومة الأمم المتحدة، على النحو المعترف به من قبل الجمعية العامة في قرارها ٤٨/٢١٦ جيم المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والتنقيحات التي تلته.

**(ب) طريقة المحاسبة**

تعد الحسابات وفقا لطريقة التكلفة التاريخية، مع تعديلها بحيث تُقيد تكلفة جميع الممتلكات المقتناة كمصروفات في سنة الشراء.

والفترة المالية تغطي فترة سنتين تتألف من سنتين تقويميتين متتاليتين.

**(ج) الخصوم الطارئة**

حُسب الاعتماد المتعلق باستحقاقات منحة الإعادة إلى الوطن على أساس نسبة ٨ في المائة من صافي المرتب الأساسي بالنسبة لكافة الموظفين الممولين من الصندوق (الملاحظة ١٥). وبالإضافة إلى هذه الاعتمادات المحددة، ارتئي أنه من الحصافة أن توضع جانبا، في إطار الاحتياطي التشغيلي، تكاليف تقديرية يحتمل ترتبها في الحالة الطارئة الناجمة عن انتهاء خدمة جميع الموظفين المشمولين بالصندوق في آن واحد (الملاحظة ١٦).

**(د) الالتزامات غير المصفاة**

الالتزامات غير المصفاة هي نفقات تقوم على التزامات ثابتة تم التعهد بها، لكنها لم تصرف خلال الفترة المالية. والالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية، فيما يخص كافة أنشطة التعاون التقني، لا تزال سارية المفعول لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية الفترة التي تتعلق بها هذه الالتزامات.

**(هـ) التبرعات المعلنة لأغراض خاصة**

تسجل التبرعات المعلنة لأغراض خاصة كإيرادات عند تحصيلها. وفيما يتعلق بالتبرعات المعلنة لأغراض خاصة التي ترد مقدما فإن تسجيل الإيرادات يرجأ إلى فترات لاحقة، وإلا فإن حجمها وطابعها غير العاديين سيشوهان نتائج التشغيل وأرصدة الصندوق بصورة جوهرية.

**(و) التبرعات المعلنة لأغراض عامة**

تسجيل التبرعات المعلنة لأغراض عامة على أساس تعهدات خطية. وتسجل التعهدات استنادا إلى التزام خطي من أحد المانحين المحتملين بسداد تبرع نقدي في وقت بعينه أو أوقات بعينها. أما التعهدات غير المسددة فتشطب عند ورود طلب خطي بشطبها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التعهدات غير المسددة التي تمر عليها فترة تزيد على خمس سنوات تلغى إذا لم يرد تأكيد خطي ردا على ما يرسل من مذكرات.

**(ز) الإيرادات المتنوعة**

تُقيد المبالغ الخاصة برد النفقات المقيدة في فترات مالية سابقة، والمكاسب الصافية من أسعار الصرف، والعائدات المتأتية من بيع الممتلكات الفائضة، لحساب الإيرادات المتنوعة.

**(ح) إيرادات الفائدة**

إيرادات الفائدة لا تستند إلا إلى المبالغ الواردة والمتراكمة من الودائع النقدية والودائع لأجل المتصلة بالفترة المالية. أما الفائدة المستحقة من الودائع النقدية والودائع لأجل والاستثمارات التي يضطلع بها خلال السنة المالية ولا يحل تاريخ استحقاقها إلا في فترات مقبلة، فتسجل كحسابات قبض.

**(ط) الأموال المخصصة لأغراض عامة والأموال المخصصة لأغراض خاصة**

تأتي الأموال المخصصة لأغراض عامة من الإيرادات التي لا تخصص لغرض أو لمشروع بعينه، وتستخدم تلك الأموال في تمويل ميزانية الدعم المقررة لفترة السنتين، فضلا عن الأنشطة البرنامجية التي لا تمول من الأموال المخصصة لأغراض خاصة. أما الأموال

المخصصة لأغراض خاصة فتأتي من الإيرادات التي تخصص لبرامج أو لمشاريع أو لأغراض بعينها في إطار قطاعات جغرافية أو مواضيعية أوسع نطاقا.

**(ي) الأرصدة النقدية والودائع لأجل**

ترد في الملاحظة ١٠ الأموال المودعة في حسابات مصرفية بفائدة والودائع لأجل والحسابات تحت الطلب التي تتاح على الفور أو تستحق في نهاية مدة ١٢ شهرا، منفصلة عن الودائع لأجل التي تستحق بعد ١٢ شهرا. وتوظف كل الودائع لأجل وفقا لسياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية في مجال الاستثمار.

**(ك) الاستثمارات**

تمشيا مع سياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية في مجال الاستثمار، توظف الأموال الفائضة مؤقتا في أوراق مالية مثل السندات المصنفة AAA على أساس متطلبات التدفق النقدي ومع مراعاة عطاءات الاستثمار المتلقاة وقت الإيداع. وترد تفاصيل هذه الاستثمارات في الملاحظة ١١.

**(ل) تحويل العملات**

تعرض البيانات المالية للصندوق بالدولار الأمريكي، وهو أنسب عملة لعملياته، وحسب معايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة، تسجل المعاملات التي استخدمت فيها عملات غير الدولار الأمريكي بالدولار الأمريكي، وذلك عن طريق تطبيق سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة وقت المعاملة. كما تتفق السياسة المتعلقة بتحويل بنود كشف الميزانية المسجلة بعملات أخرى مع معايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. أما بالنسبة للبنود النقدية (أي الأموال قيد الحيازة والأصول والخصوم وأية أرصدة أخرى يتعين قبضها أو دفعها بمبالغ مالية محددة أو قابلة للتحديد) والبنود غير النقدية التي تسجل بقيمة عادلة في حسابات مفتوحة بعملات أخرى، فإن التحويل إلى الدولار الأمريكي يتم بأسعار صرف الأمم المتحدة المطبقة والمعمول بها في تاريخ البيانات المالية. أما البنود غير النقدية المقيدة بالتكلفة التاريخية بعملات أخرى فتحول باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وعند إقفال الحسابات في نهاية كل فترة مالية، يقيد رصيد حسابات التحويل كرصيد مدين في حساب الميزانية إذا كان ذلك الرصيد يعكس خسارة صافية من التحويل. وفي حالة وجود مكسب صاف، يقيد الرصيد كرصيد دائن في باب الإيرادات المتنوعة.

### (م) تكاليف الدعم البرنامجي

وفقا لممارسات الأمم المتحدة، وعلى النحو المأذون به مع هيئة البرنامج الإدارية، أي لجنة المخدرات، يتقاضى البرنامج معدلا للدعم البرنامجي يصل إلى ١٣ في المائة لقاء تنفيذ البرنامج أو المشروع. وفي حالة تقاسم البرنامج أو المشروع بين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وإحدى الوكالات المرتبطة، تُقتسم تكاليف الدعم البرنامجي بين المنظمتين، على ألا يتجاوز مجموع المبلغ ١٣ في المائة. أما بالنسبة للبرامج والمشاريع المنفذة وطنيا، فيتقاضى حد أقصى قدره ٥ في المائة مقابل الدعم البرنامجي. وتقيد تكاليف الدعم البرنامجي المدفوعة إلى الوكالات في فترة السنتين، بموجب هذا الترتيب، على حساب النفقات البرنامجية في البيانات المالية، نظرا لأنها تشكل تدفقات مالية إلى البرنامج. وتكاليف دعم برنامج المخدرات التي يحتفظ بها البرنامج بموجب هذا الترتيب لا تقيد على حساب النفقات البرنامجية بالنظر إلى تكبدها في إطار ميزانية الدعم لفترة السنتين. ويبين الجدول ٤ الملحق بالبيانات المالية التفاصيل الكاملة للمبالغ التي استبقاها البرنامج، حسب مصدر التمويل. بيد أن المبلغ المستبقى من الأنشطة البرنامجية الممولة من إيرادات الأغراض الخاصة، يظهر كتمويل لجزء من ميزانية الدعم، بالنظر لكونه استردادا فعليا لهذه التكاليف من خلال ترتيبات الدعم البرنامجي. وهو يبلغ ٠٨١ ١٠١ ٥ دولارا لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (وكان ٨١٠ ٦٨٥ ٣ دولارات للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧).

### (ن) المبالغ المردودة للجهات المانحة

وفقا للشروط والأحكام المنصوص عليها في اتفاقات التمويل، ترد للجهات المانحة المبالغ التي تتجاوز احتياجات مشاريع محددة تم إنجازها.

الملاحظة ٣ - نفقات الميزانية العادية

النفقات الإجمالية البالغة ١٣٧ ٥١٨ ١٣٦ دولارا، والواردة في البيان الأول، لا تتضمن المبالغ التالية المتعلقة بالفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة (بالدولار الأمريكي):

| | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|
| تكاليف الموظفين والتكاليف الأخرى المتعلقة بهم | ١١ ٩٥٩ ٩٥١ | ١٣ ٥٩٣ ٦٩٢ |
| السفر في مهام رسمية | ١ ٠٤٥ ١٧٥ | ٩٥٥ ١٨٥ |
| الخدمات التعاقدية | ٨١٧ ٣٣٠ | ٤٩١ ٢٨٨ |
| مصروفات التشغيل العامة | ٢٦١ ٨٥٣ | ٢٠٤ ٧٦٧ |
| المقتنيات | ٢٥٤ ٠٤٨ | ١٧٦ ٣٠٦ |
| الزمالات والمنح وما إليها | ٨٦ ٠٠٩ | - |
| **المجموع** | **١٤ ٤٢٤ ٣٦٦** | **١٥ ٤٢١ ٢٣٨** |

## الملاحظة ٤ - الهبات العامة

بلغت الهبات العامة المتلقاة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|
| مركز مكافحة إدمان المخدرات، اليابان | ٧٣١ ٢٨٧ | ١ ٠٠٠ ٠٠٠ |
| جمعية الفهرس الياباني للعقاقير الطبية | ٣٤ ٠٤٠ | ٢٢٨ ١٧٠ |
| صندوق الأمم المتحدة للشراكة الدولية | ١٥٠ ٠٠٠ | - |
| صندوق مكافحة الاتجار بالمؤثرات العقلية | - | ١٨٩ ٨٠٥ |
| شبكة أغاخان للتنمية | ٥٠ ٠٠٠ | ٣٠ ٥٠٠ |
| ممولو اليوم الدولي لمكافحة إدمان المخدرات، البرازيل | - | ١٠٢ ١٧٧ |
| ممولو الحملة الوطنية الأولى لمنع إدمان المخدرات، البرازيل | ١٨ ٤٩٥ | ٢٠١ ٩٢٢ |
| مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية لأفغانستان | ٧٠ ٠٠٠ | - |
| الهيئة القومية البرازيلية لتوفير الخدمات الاجتماعية للعاملين بالمؤسسات الصناعية | ٨٥٩ ٤٠٢ | - |
| **المجموع** | **١ ٩١٣ ٢٢٤** | **١ ٧٧٧ ٠٤٣** |

## الملاحظة ٥ - إيرادات الفوائد

بلغ إجمالي الفوائد المحققة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ ما مقداره ٩٨٢ ٠٧١ ٩ دولارا مقابل ٦١٧ ٧١٤ ٨ دولارا في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. والأموال المخصصة لأغراض خاصة والأموال المخصصة لأغراض عامة لا يجري استثمارها كلا على حدة. وحتى عام ١٩٩٥، كانت إيرادات الفوائد الإجمالية المتأتية من الاستثمارات تقسم فيما بين الأموال المخصصة لأغراض خاصة والأموال المخصصة لأغراض عامة وفقا لنسبة متوسط الرصيد المالي لكل منها. بيد أنه يتعين نقل مبلغ الفائدة المخصص لأموال الأغراض الخاصة، على نحو أكثر دقة، إلى فرادى الصناديق الاستئمانية التي تشمل أرصدة الصندوق. وبالإضافة إلى هذا، لا يُحدد كل اتفاق من اتفاقات الصناديق الاستئمانية شرطا بتحصيل الفائدة أو تبيان مآلها بشكل خاص. لذلك، واعتبارا من عام ١٩٩٦، وحيثما اشترطت ترتيبات تمويل الجهات المانحة بشكل محدد تحصيل فائدة، أو حيثما أعربت الجهات المانحة خلاف ذلك عن الرغبة في حساب الفائدة المتراكمة، سجلت لحساب الصندوق الاستئماني للأغراض الخاصة ذي الصلة فائدة عن فترة استخدامه وعن الرصيد المتبقي في نهاية عام ١٩٩٩. وعلى هذا الأساس، وخلال الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩، تم نقل إيرادات الفائدة البالغة ٧٣٥ ٥٠٥ ٢ دولارا للصناديق الاستئمانية للأغراض الخاصة، وذلك حسب الشروط المحددة التي وضعتها كل جهة مانحة. كما تم نقل رصيد الفائدة المكتسبة خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، البالغ ٢٤٧ ٥٦٦ ٦ دولارا إلى أموال الأغراض العامة.

## الملاحظة ٦ - الإيرادات المتنوعة

بلغ مجموع الإيرادات المتنوعة في الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|
| المبالغ المردودة من شركات الطيران | ٤٣ ٨١١ | - |
| العائدات المتأتية من بيع: | | |
| معدات التعرف على أنواع المخدرات | ٩٣ ١٢١ | ٥٣ ١١٢ |
| المعدات | - | ٨ ٠٠٠ |
| القمصان | ٩٢٤ | - |
| التقارير العالمية عن المخدرات | ٤٩٦ | - |

| | ١٩٩٨-١٩٩٩ | ١٩٩٦-١٩٩٧ |
|---|---|---|
| المبالغ المستردة عن تركيب نظام قاعدة البيانات الوطنية | ٣ ٠٠٠ | - |
| يانصيب يوم الأمم المتحدة | ٣ ٤٠٠ | - |
| عائدات يوم مكافحة المخدرات | ٨٣٧ | - |
| **المجموع** | **١٤٥ ٥٨٩** | **٦١ ١١٢** |

## الملاحظة ٧ - التسويات فيما بين الأموال

شملت التسويات فيما بين الأموال (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | الأغراض العامة | الأغراض الخاصة |
|---|---|---|
| أموال الأغراض الخاصة غير المنفقة التي أعادت الجهات المانحة تخصيصها للأغراض العامة | ٦٦ ٢٨٦ | (٦٦ ٢٨٦) |

## الملاحظة ٨ - الاعتمادات المرصودة لمخصصات مالية

عُدل اعتماد بمبلغ ٥٠٠ ٦٨٢ دولار من أرصدة الصندوق من أجل مخصصات ميزانية المشاريع غير المنفقة التي تغطي أنشطة الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وذلك لتخفيض الاعتماد من ٨٠٠ ٨٥٤ دولار لمطابقة هذه المخصصات غير المنفقة إلى ٣٠٠ ١٧٢ دولار في نهاية عام ١٩٩٩، كما هو مبين في الملاحظة ١٥ وحتى الآن، لم تبلغ الوكالات المسؤولة عن التنفيذ عن النفقات الإجمالية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ مقابل هذه المخصصات، ولذا بقي الاعتماد في الحسابات.

## الملاحظة ٩ - أرصدة الصندوق

تمثل أرصدة الصندوق موارد البرنامج غير المنفقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ويرد فيما يلي بيان موجز بصافي التغيرات في هذه الأرصدة خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والالتزامات المستقبلية إزاءها (بالدولار الأمريكي):

| | الأغراض العامة | الأغراض الخاصة | المجموع |
|---|---|---|---|
| رصيد الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ الملتزم به بموجب الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩[أ] | ٩٠٠ ٩٤٤ ١٧ | ٧٢٦ ٧٨٥ ٢٨ | ٦٢٦ ٧٣٠ ٤٦ |

| | الأغراض العامة | الأغراض الخاصة | المجموع |
|---|---|---|---|
| الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ المتاح للأنشطة البرنامجية في المستقبل | ١٣ ٧٤٥ ٧٦٢ | – | ١٣ ٧٤٥ ٧٦٢ |
| **الرصيد الإجمالي للصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨** | **٣١ ٦٩٠ ٦٦٢** | **٢٨ ٧٨٥ ٧٢٦** | **٦٠ ٤٧٦ ٣٨٨** |
| صافي التغيرات في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (البيان الأول) | (١٠ ٨٢٤ ٠٣٠) | ١٧ ٦١٩ ٦٨٤ | ٦ ٧٩٥ ٦٥٤ |
| الرصيد الإجمالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ | ٢٠ ٨٦٦ ٦٣٢ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٦٧ ٢٧٢ ٠٤٢ |
| التزامات المشاريع الجارية | ١٩ ٠١٨ ٨٦٧ | ٤٦ ٤٠٥ ٤١٠ | ٦٥ ٤٢٤ ٢٧٧ |
| **الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ المتاح للأنشطة البرنامجية في المستقبل** | **١ ٨٤٧ ٧٦٥** | **–** | **١ ٨٤٧ ٧٦٥** |

(أ) الميزانية الأولية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (انظر الوثيقة E/CN.7/1997/14).

## الملاحظة ١٠ - الرصيد النقدي والودائع لأجل

شمل الرصيد النقدي (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| النثريات | – | ٨٨ ٧٠٣ |
| الودائع بالعملات القابلة للتحويل | – | ١١٧ ٥٦٠ |
| الودائع المصرفية ذات الفائدة المستحقة خلال ١٢ شهرا | ٦٤ ٠٩٨ ٦٢٢ | ٧٦ ٦٦٣ ٨١٨ |
| الودائع المصرفية ذات الفائدة المستحقة خلال ١٢ شهرا و ٢٤ شهرا | ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ | – |
| الودائع بالعملات غير القابلة للتحويل | – | ٣ ٤٤٠ |
| **المجموع** | **٧٤ ٠٩٨ ٦٢٢** | **٧٦ ٨٧٣ ٥٢١** |

## الملاحظة ١١ - الاستثمارات

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| سندات مخفضة تستحق خلال ١٢ شهرا بسعر تكلفة الشراء | ١٩ ٧٥٠ ٤٢٢ | – |

القيمة الإسمية لهذه السندات عند الاستحقاق هي ٠٠٠ ٥٦٠ ٢٠ دولار. وقد أضيفت الفائدة المتراكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وقدرها ٢١٩ ١٧٣ دولارا إلى الإيرادات في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

## الملاحظة ١٢ - حسابات القبض الأخرى

شملت حسابات القبض (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| السلف المتصلة بمنح التعليم | ٤٥٨ ٣٥٤ | ٨٤١ ٢٧١ |
| السلف المتصلة بالسفر | ٦٢٢ ٩٠ | ٢٩٢ ٩١ |
| السلف على المرتبات | ٥٠٠ ٩٤ | ٢٣٦ ١٤١ |
| حسابات قبض ورسوم مؤجلة أخرى | ٠٧١ ٤٠٣ | ٦٤٥ ١٧٣ |
| **المجموع** | **٦٥١ ٩٤٢** | **٠١٤ ٦٧٨** |

## الملاحظة ١٣ - الإيرادات المؤجلة

تضم الإيرادات المؤجلة تبرعات وردت مقدما عن فترات مقبلة، وشملت (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| بروني دار السلام | - | ٠٠٠ ٥٠ |
| الدانمرك | - | ٩٣١ ٤٦٢ ٣ |
| إيطاليا | - | ٤٠٦ ٢٧٩ ٨ |
| المكسيك | - | ٠٠٠ ٣٠٠ |
| السويد | - | ٨٤٣ ٤١٨ ٣ |
| **المجموع** | **-** | **١٨٠ ٥١١ ١٥** |

وحسب السياسة المحاسبية المبينة في الملاحظة ٢ (هـ) فإن الإيرادات المتلقاة مقدما في الماضي بلغت حجما وطابعا غير عاديين حتى أنه حرصا على عدم تشويه نتائج التشغيل

السابقة وأرصدة الصندوق، أرجئ مبلغ إيرادات قدره ١٨٠ ٥١١ ١٥ دولارا من الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ إلى الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وفي الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، ومع إنجاز كثير من المشاريع الممولة من هذه الإيرادات المؤجلة، وبسبب الزيادة في تنفيذ البرنامج فإن الرصيد المتبقي من هذه الإيرادات المؤجلة لا يعتبر ضخما بما يكفي لتأجيله مرة أخرى إلى الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وعلى هذا، أدرجت كل الأرصدة الضئيلة غير المنفقة من الإيرادات المؤجلة من قبل، بالإضافة إلى الإيرادات غير المنفقة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، في أرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، التي تبين زيادة صافية قدرها ٦٥٤ ٧٩٥ ٦ دولارا (انظر البيان الأول).

## الملاحظة ١٤ - الالتزامات غير المصفاة

شملت الالتزامات غير المصفاة (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| الميزانية البرنامجية | ٢٧٣ ٠٨٧ ١٤ | ٨٧٤ ٢٣٦ ٥ |
| ميزانية الدعم لفترة السنتين | ٥٥٠ ١٩٠ ١ | ٠٧٤ ٠٥٥ ١ |
| **المجموع** | **٨٢٣ ٢٧٧ ١٥** | **٩٤٨ ٢٩١ ٦** |

## الملاحظة ١٥ - حسابات الدفع الأخرى

شملت حسابات الدفع (بالدولار الأمريكي) ما يلي:

| | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ | في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| مستحقات منحة الإعادة إلى الوطن (الملاحظة ٢ (ج)) | ٢٧٤ ٥٠٥ | ٠٦٥ ٣٦٨ |
| الاعتمادات المرصودة لمخصصات مالية (الملاحظة ٨) | ٣٠٠ ١٧٢ | ٨٠٠ ٨٥٤ |
| مرتبات الخبراء والمصاريف الميدانية الأخرى | ٠٣١ ٢٩٣ ١ | ٤٣٦ ٤١٦ ١ |
| مستحقات التعويضات المندرجة تحت التذييل دال | ٨٤٦ ٢٦ | - |
| ودائع لم تستعمل | ٨٠٧ ٦٣ | - |
| مصاريف متنوعة | ١٢٦ ١٧٨ | ٣٩٥ ٥٥ |
| **المجموع** | **٣٨٤ ٢٣٩ ٢** | **٦٩٦ ٦٩٤ ٢** |

## الملاحظة ١٦ - الاحتياطي التشغيلي

تبقى، حتى عام ١٩٩٥، احتياطي تشغيلي بنسبة ١٥ في المائة من النفقات السنوية (المعدلة حسب تكاليف الدعم البرنامجي) بلغ ٧٠٠ ٤٨٦ ٩ دولار (الأغراض العامة: ٢٠٠ ٤٤٦ ٣ دولار؛ والأغراض الخاصة: ٥٠٠ ٠٤٠ ٦ دولار) وذلك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبناء على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أعيد النظر في هذا الإجراء في عام ١٩٩٦، وفي ضوء الاحتياجات الفعلية من الاحتياطي، وافقت لجنة المخدرات، بوصفها هيئة إدارة البرنامج، على أن يُنشأ بدلا من ذلك احتياطي موحد مقداره ٠٠٠ ٠٠٠ ١٢ دولار (٠٠٠ ٥٠٠ ١١ دولار من رصيد أموال الأغراض العامة و ٠٠٠ ٥٠٠ دولار من احتياطي الدعم البرنامجي). وبقي مستوى الاحتياطي التشغيلي عند ٠٠٠ ٠٠٠ ١٢ دولار خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ دون أي حركة في الاحتياطي.

ويقدر أن الاحتياطي التشغيلي يغطي الطوارئ التالية (بالدولار الأمريكي):

| | المقر | العمليات القطرية | المجموع |
|---|---|---|---|
| تقديرات تكاليف انتهاء خدمات الموظفين وفق السياسة المحاسبية المتعلقة بالخصوم الطارئة (الملاحظة ٢ (ج)) | ٥ ٥٠٠ ٠٠٠ | ٣ ٨٠٠ ٠٠٠ | ٩ ٣٠٠ ٠٠٠ |
| مخصوما منها: مستحقات منحة الإعادة إلى الوطن المرصود لها اعتماد (الملاحظة ١٥) | (٥٠٥ ٢٧٤) | - | (٥٠٥ ٢٧٤) |
| **المجموع الفرعي** | **٤ ٩٩٤ ٧٢٦** | ٣ ٨٠٠ ٠٠٠ | **٨ ٧٩٤ ٧٢٦** |
| العجز غير المنظور، والتدفقات النقدية غير المنتظمة والتكاليف غير المقررة، والطوارئ النهائية الأخرى | | | ٣ ٢٠٥ ٢٧٤ |
| **المجموع** | | | **١٢ ٠٠٠ ٠٠٠** |

## الملاحظة ١٧ - العهدة المستديمة

وفقا للسياسة المحاسبية المبينة في الملاحظة ٢ (ب)، لا تظهر المعدات غير المستهلكة التي في حوزة البرنامج كأحد الأصول في بيان الأصول والخصوم. وحسب سجلات العهدة، كانت تكاليف شراء هذه البنود حتى نهاية السنة (بالدولار الأمريكي) كما يلي:

| | ١٩٩٩ | ١٩٩٧ |
|---|---|---|
| المقر | ٢ ٨٢٠ ١٥٣ | ٣ ١٧٥ ٦٨٤ |
| المكاتب القطرية | ١ ٥٤٨ ٧١٤ | ١ ٢٠٥ ٧١٦ |
| **المجموع** | **٤ ٣٦٨ ٨٦٧** | **٤ ٣٨١ ٤٠٠** |

## الملاحظة ١٨ - كشف بشأن الاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات مشترك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة من أجل توفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات هو خطة استحقاقات ممولة محددة. ويتمثل التزام المنظمة المالي إزاء صندوق المعاشات هذا في الاشتراك المقرر فيه بالمعدل الذي حددته الجمعية العامة، إلى جانب نصيبها في أي مدفوعات تنجم عن عجز اكتواري قد تصبح مستحقة الدفع عملا بالمادة ٣٦ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

311000 301000 00-52977 (A)
*0052977*